



نظام أساس

شركة مصنع بترول ناس شركة مساهمة سعودية مدرجة

مساهمة مدرجة



النظام الأساس ل شركة مصنع بترول ناس شركة مساهمة سعودية مدرجة (شركة مساهمة مدرجة)

الباب الأول : تأسيس الشركة

المادة الأولى : التأسيس

تؤسس طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) بتاريخ 1443/12/1 ولوائحه التنفيذية وهذا النظام شركة مساهمة سعودية وفقاً لما يلي :

المادة الثانية : اسم الشركة

شركة مصنع بترول ناس شركة مساهمة سعودية مدرجة (شركة مساهمة مدرجة)

المادة الثالثة : المركز الرئيس للشركة

يقع المركز الرئيس للشركة في مدينة الرياض

المادة الرابعة : أغراض الشركة

تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

الباب	الفئة
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة المحاصيل الأخرى غير الدائمة
التعدين واستغلال المحاجر	استخراج الخث أحد أنواع الفحم يتكون من نباتات متفحمة في باطن الأرض
التعدين واستغلال المحاجر	أنشطة دعم الأعمال الأخرى للتعدين واستغلال المحاجر
الصناعات التحويلية	صنع المنتجات النفطية المكررة
الصناعات التحويلية	صنع المواد الكيميائية الأساسية
الصناعات التحويلية	صنع اللدائن والمطاط التركيبي في أشكالها الأولية
الصناعات التحويلية	صنع الدهانات والورنيشات والطلاءات المائلة وأحبار الطباعة والمعاجين المستكينة
الصناعات التحويلية	صنع الصابون والمنظفات ومستحضرات التنظيف والتلميع والطور ومستحضرات التجميل
الصناعات التحويلية	صنع المنتجات الكيميائية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
الصناعات التحويلية	صنع المحركات والمولدات والمحولات الكهربائية وأجهزة توزيع الكهرباء والتحكم فيها
الصناعات التحويلية	صنع المحركات والتوربينات باستثناء محركات الطائرات والسيارات والدراجات النارية
إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء	صنع غاز الاستصباح وتوزيع أنواع الوقود الغازية عن طريق انابيب رئيسية
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	جمع النفايات غير الخطرة
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	جمع النفايات الخطرة



إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	معالجة النفايات غير الخطرة وتصريفها
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	معالجة النفايات الخطرة وتصريفها
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	استرجاع المواد
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	أنشطة المعالجة وخدمات إدارة النفايات الأخرى
التشييد	تشبيد المباني
التشييد	إنشاء الطرق وخطوط السكك الحديدية
التشييد	تشبيد المشاريع الخاصة بالمنافع
التشييد	أعمال التشبيد المتعلقة بمشاريع الهندسة المدنية الأخرى
التشييد	الهدم
التشييد	تحضير الموقع
التشييد	التركيبات الكهربائية
التشييد	أعمال السباكة والتدفئة وتكييف الهواء
التشييد	تركيبات إنشائية أخرى
التشييد	اكمال المباني وتشطيبها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	صيانة وإصلاح المركبات ذات المحركات
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع أنواع الوقود الصلبة والسائلة والغازية وما يتصل بها من منتجات بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع النفايات والخردة وغير ذلك من المنتجات غير المصنفة في موضع آخر بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وقود السيارات بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
النقل والتخزين	النقل البري للبضائع
النقل والتخزين	التخزين
النقل والتخزين	أنشطة الخدمات المتصلة بالنقل البري
أنشطة خدمات الإقامة والطعام	أنشطة خدمات الطعام الأخرى
المعلومات والاتصالات	أنشطة الاتصالات الأخرى
الأنشطة المالية وأنشطة التأمين	الأنشطة الأخرى المساعدة لأنشطة الخدمات المالية
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية في الممتلكات للملكة أو المؤجرة
الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية	الاختبارات والتحليل التقنية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة التغليف والتعبئة
التعليم	أنشطة دعم التعليم
أنشطة صحة الإنسان والعمل الاجتماعي	أنشطة العمل الاجتماعي الأخرى بدون الإقامة
الفنون والترفيه والتسليه	الأنشطة الرياضية الأخرى



وتمارس الشركة أغراضها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

المادة الخامسة : مدة الشركة

• مدة الشركة غير محددة.

المادة السادسة : المشاركة والتملك في الشركات

يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها ذات مسئولية محدودة أو مساهمة أو مساهمة مبسطة، كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة أو المساهمة المبسطة أو ذات المسئولية المحدودة وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن ، كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها

الباب الثاني : رأس المال والأسهم

المادة السابعة : رأس المال

حدد رأس مال الشركة المصدر بثلاثون مليون ريال سعودي (30000000.0) ريال سعودي مقسم الى (3000000) سهم أسمي متساوية القيمة، قيمة كل منها (10.0) ريال سعودي ، وجميعها أسهم عادية مقابل حصص نقدية، وقيمة المدفوع منه نقدا مبلغ ثلاثون مليون ريال سعودي (30000000.0) ريال سعودي، وقد تم ايداع المبالغ النقدية المدفوعة من رأس المال المصدر لدى أحد البنوك المرخص لها .

المادة الثامنة : الاكتتاب في الأسهم

اكتتب المساهمون في كامل أسهم رأس المال المصدر البالغة 30000000.0 ريال سعودي مدفوعة بالكامل

المادة التاسعة : بيع الأسهم الغير مستوفاة القيمة

1 - يلتزم المساهم بدفع المتبقي من قيمة السهم في المواعيد المحددة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في الموعد المحدد، جاز لمجلس الإدارة- بعد إعلامه عن طريق البريد الإلكتروني أو إبلاغه بخطاب مسجل أو بأي وسيلة من وسائل التقنية الحديثة- بيع السهم في المزاد العلني أو السوق المالية، بحسب الأحوال.

2 - تستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقي إلى صاحب السهم. وإذا لم تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم.

3 - يُعلق نفاذ الحقوق المتصلة بالأسهم المتخلف عن الوفاء بقيمتها عند انقضاء الموعد المحدد لها إلى حين بيعها أو دفع المستحق منها وفقاً لحكم الفقرة (1) من هذه المادة، وتشمل حق الحصول على نصيب من صافي الأرباح التي يتقرر توزيعها وحق حضور الجمعيات والتصويت على قراراتها. ومع ذلك يجوز للمساهم المتخلف عن الدفع إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وفي هذه الحالة يكون للمساهم الحق في طلب الحصول على الأرباح التي تقرر توزيعها.

4 - تلغي الشركة شهادة السهم المبيع وفقاً لأحكام هذه المادة، وتعطي للمشتري شهادة جديدة بالسهم تحمل الرقم ذاته، وتؤشر في سجل المساهمين بوقوع البيع مع إدراج البيانات اللازمة للمالك الجديد.

المادة العاشرة : تخفيض رأس المال

1 - للجمعية العامة غير العادية أن تقرر تخفيض رأس المال إذا زاد على حاجة الشركة أو إذا مُنيت الشركة بخسائر. ويجوز في الحالة الأخيرة وحدها تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد الوارد في المادة (التاسعة والخمسين) من نظام الشركات. ولا يصدر قرار التخفيض إلا بعد تلاوة بيان، في جمعية عامة يعده مجلس الإدارة عن الأسباب الموجبة للتخفيض والتزامات الشركة وأثر التخفيض في الوفاء بها، على أن يرفق في شأن هذا



البيان تقرير من مراجع حسابات الشركة.

2 - إذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته على حاجة الشركة، وجبت دعوة الدائنين إلى إيداء اعتراضاتهم- إن وجدت- على التخفيض قبل (خمسة وأربعين) يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، على أن يرفق بالدعوة بيان يوضح مقدار رأس المال قبل التخفيض وبعده، وموعد عقد الاجتماع وتاريخ نفاذ التخفيض، فإن اعترض على التخفيض أي من الدائنين وقدم إلى الشركة مستنداته في الموعد المذكور، وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو أن تقدم إليه ضماناً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً.

3 - يجب مراعاة المساواة بين المساهمين الحاملين أسهماً من ذات النوع والفئة عند تخفيض رأس المال.

المادة الحادية عشر : تداول الاسهم

تداول أسهم الشركة وفقاً لأحكام نظام السوق المالية ولوائح التنفيذ

المادة الثانية عشر : شراء الشركة لأسهمها وبيعها وارتهاها

1-يجوز للشركة شراء أسهمها بموافقة الجمعية العامة غير العادية وفقاً لنظام الشركات ولائحته والضوابط التي تضعها الجهة المختصة بهذا الخصوص 2-أن تكون قيمة الأسهم محل الشراء مدفوعة بالكامل وأن يكون الهدف من الشراء تخفيض رأس مال الشركة أو الاحتفاظ بالأسهم العادية محل الشراء كأسهم خزينة , على أن لا تتجاوز نسبة اسهم الخزينة في أي وقت من الاوقات 10 من إجمالي فئة اسهم الشركة محل الشراء 3-إلا يتجاوز الرصيد للمدين لأسهم الخزينة رصيد الأرباح المبقاة للشركة 4-لا يكون للأسهم التي تشتريها الشركة أصوات في جمعيات المساهمين 5-لايجوز للشركة شراء أسهمها لاستخدامها كأسهم خزينة إلا للأغراض الآتية :أ-الوفاء بحقوق حملة أدوات الدين أو الصكوك التمويلية القابلة للتحويل الى اسهم وفقاً لشروط تلك الأدوات أو الصكوك وأحكامها .ب-المبادلة مقابل الاستحواذ على اسهم أو حصص أو شراء أصول .ت-تخصيصها للعاملين في الشركة ضمن برنامج اسهم العاملين .ث-إلغاء الأسهم وفقاً لأحكام تخفيض رأس المال .ج-أي غرض اخر تراه الشركة وتوافق عليه الوزارة . 6-للشركة شراء أسهمها لغرض تخصيصها للعاملين في الشركة ضمن برنامج اسهم العاملين وذلك بعد موافقة الجمعية العامة الغير عادية على برنامج الأسهم المخصصة للعاملين ولها تفويض مجلس الإدارة في تحديد احكام هذا البرنامج بما فيها سعر التخصيص لكل سهم معروض على العامل إذا كان بمقابل وعدم إشراك أعضاء المجلس غير التنفيذيين ضمن البرنامج وكذلك عدم اشتراك أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في التصويت على قرارات مجلس الإدارة المتعلقة ببرنامج الأسهم المخصصة للعاملين . 7-يجوز للشركة بقرار من مجلس إدارة الشركة بيع اسهم الخزينة على مرحلة أو عدة مراحل وفقاً للضوابط التي تضعها الجهات المختصة , على ألا يتعارض قرار مجلس الإدارة مع قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على شراء تلك الأسهم 8-للشركة ارتهاها أسهمها وفقاً لنظام الشركات ولائحته والضوابط التي تضعها الجهة المختصة بهذا الخصوص ويكون للدائن المرتهن قبض الأرباح واستعمال الحقوق المتصلة بالسهم ما لم يتفق في عقد الرهن على غير ذلك , لا يجوز للدائن المرتهن حضور اجتماعات الجمعيات العامة للمساهمين أو التصويت فيها .

المادة الثالثة عشر : إصدار الأسهم

تكون جميع الأسهم اسمية ولا يجوز أن تصدر الأسهم بأقل من قيمتها الاسمية، وإنما يجوز أن تصدر بأعلى من هذه القيمة، وفي هذه الحالة الأخيرة يضاف فرق القيمة في بند مستقل ضمن حقوق المساهمين ولايجوز توزيعه كأرباح نقدية على المساهمين ويجوز استخدامه في زيادة رأس المال من خلال اصدار اسهم مجانية أو استخدامه في إطفاء الخسائر بعد استنفاد أي احتياطات سبق تكوينها من الأرباح , والسهم غير قابل للتجزئة في مواجهة الشركة، فإذا ملك السهم أشخاص متعددون وجب عليهم أن يختاروا أحدهم لينوب عنهم في استعمال الحقوق المتعلقة به، ويكون هؤلاء الأشخاص مسؤولين بالتضامن عن الالتزامات الناشئة من ملكية السهم، ويجوز للشركة بعد موافقة الجمعية العامة الغير عادية تعديل القيمة الاسمية للسهم وذلك بتقسيم أسهمها إلى اسهم ذات قيمة اسمية أقل أو دمجها بحيث تمثل أسهما ذات قيمة اسمية اعلى

المادة الرابعة عشر : أدوات الدين والصكوك التمويلية

1-للشركة أن تصدر وفقاً لنظام السوق المالية أدوات دين أو صكوكاً تمويلية قابلة للتداول وبشترط لاصدار الشركة أدوات دين أو صكوكاً تمويلية قابلة للتحويل الى أسهم صدور قرار من الجمعية العامة الغير عادية تبين فيه الحد الأقصى لعدد الأسهم التي يجوز إصدارها مقابل تلك الأدوات أو الصكوك , سواء أصدرت تلك الأدوات أو الصكوك في وقت واحد أم من خلال سلسلة من الإصدارات أم من خلال برنامج أو أكثر لاصدارها ويصدر مجلس الإدارة دون حاجة الى موافقة جديدة من هذه الجمعية اسهماً جديدة مقابل تلك الأدوات أو الصكوك التي يطلب حاملوها



تحويلها فور انتهاء مدة طلب التحويل المحددة لجملة تلك الأدوات أو الصكوك أو عند تحقيق شروط تحويلها تلقائياً إلى أسهم أو بمضي المدة المحددة لهذا التحويل، ويتخذ المجلس ما يلزم لتعديل نظام الشركة الأساسي فيما يتعلق بعدد الأسهم المصدرة ورأس المال. 2- يجب على مجلس الإدارة قيد اكمال إجراءات كل زيادة في رأس المال لدى السجل التجاري. 3- يجوز للشركة تحويل أدوات الدين أو الصكوك التمويلية إلى أسهم وفقاً لنظام السوق المالية وذلك بموافقة حاملها سواء أكانت موافقة سابقة كأن تكون ضمن شروط الإصدار أم باتفاق لاحق. 4- يجوز لكل ذي مصلحة أن يطلب من الجهة القضائية المختصة إبطال التصرف الذي يتم بالمخالفة لأحكام المادتين 117 أو 118 من نظام الشركة، فضلاً عن تعويض أصحاب أدوات الدين أو الصكوك التمويلية عن الضرر الذي لحق بهم. 5- تسري قرارات جمعيات المساهمين على أصحاب أدوات الدين والصكوك التمويلية ومع ذلك لا يجوز لهذه الجمعيات تعديل الحقوق المقررة لهم إلا بموافقة تصدر منهم في جمعية خاصة بهم تنعقد وفقاً لأحكام المادة 89 من نظام الشركات.

المادة الخامسة عشر : زيادة رأس المال

1- للجمعية العامة غير العادية أن تقرر زيادة رأس مال الشركة، بشرط أن يكون رأس المال المصدر قد دفع كاملاً ولا يشترط أن يكون رأس المال قد دفع بأكمله إذا كان الجزء غير المدفوع من رأس المال يعود إلى أسهم صدرت مقابل تحويل أدوات دين أو صكوك تمويلية إلى أسهم ولم تنته بعد المدة المقررة لتحويلها إلى أسهم. 2- للجمعية العامة غير العادية في جميع الأحوال أن تخصص الأسهم المصدرة عند زيادة رأس المال أو جزءاً منها للعاملين في الشركة والشركات التابعة أو بعضها، أو أي من ذلك ولا يجوز للمساهمين ممارسة حق الأولوية عند إصدار الشركة للأسهم المخصصة للعاملين وللجهة المختصة وضع ضوابط وإجراءات تخصيص الأسهم للعاملين في الشركة أو في الشركات التابعة أو بعضها أو أي من ذلك. 3- يجب أن تكون القيمة الاسمية لأسهم الزيادة مساوية للقيمة الاسمية الأصلية من ذات النوع أو الفئة. 4- للمساهم المالك للسهم وقت صدور قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على زيادة رأس المال للمصدر الأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة التي تصدر مقابل حصص نقدية، ويبلغ بأولويته بخطاب مسجل على عنوانه الوارد في سجل المساهمين أو إعلان في الموقع الإلكتروني للشركة أو من خلال وسائل التقنية الحديثة بقرار زيادة رأس المال وشروط الاكتتاب وكيفية وتاريخ بدايته وانتهائه وذلك بالمرعاة لنوع وفئة السهم الذي يملكه. 5- يحق للجمعية العامة غير العادية وقف العمل بحق الأولوية للمساهمين في الاكتتاب بزيادة رأس المال مقابل حصص نقدية أو منح حق الأولوية لغير المساهمين في الحالات التي تراها محققة لمصلحة الشركة. 6- يحق للمساهمين بيع حق الأولوية أو التنازل عنه بمقابل مادي أو دون مقابل خلال المدة من وقت صدور قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على زيادة رأس المال إلى آخر يوم للاكتتاب في الأسهم الجديدة المرتبطة بهذه الحقوق، وفقاً للضوابط التي تضعها الجهة المختصة. 7- مع مراعاة ما ورد في الفقرة 5 اعلاه توزع الأسهم الجديدة على حصة حقوق الأولوية الذين طلبوا الاكتتاب بنسبة ما يملكونه من حقوق أولوية من إجمالي حقوق الأولوية الناتجة من زيادة رأس المال بشرط ألا يتجاوز ما يحصلون عليه ما طلبوه من الأسهم الجديدة وبالمرعاة لنوع وفئة السهم الذين يملكونه، ويوزع الباقي من الأسهم الجديدة على أصحاب حقوق الأولوية الذين طلبوا أكثر من نصيبهم بنسبة ما لديهم من حقوق أولوية من إجمالي حقوق الأولوية الناتجة عن زيادة رأس المال بشرط ألا يتجاوز ما يحصلون عليه ما طلبوه من الأسهم الجديدة وي طرح ما تبقى من الأسهم على الغير ما لم تقرر الجمعية العامة غير العادية أو ينص نظام السوق المالية على غير ذلك.

الباب الثالث : مجلس الإدارة

المادة السادسة عشر : إدارة الشركة

(أ) يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) عضواً ويشترط أن يكونوا أشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية تنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن أربع سنوات.
(ب) يحدد طريقة العمل في مجلس الإدارة كالاتي

ويكون النصاب الصحيح للاجتماع بحضور 50% من اعضاء مجلس الادارة

ويكون النصاب القانوني الصحيح لإتخاذ القرارات بموافقة 51% من الاعضاء

ويجوز لأعضاء المجلس التوكيل بحضور الجلسات

المادة السابعة عشر : انتهاء أو إنهاء عضوية المجلس



1 - تنتهي عضوية المجلس بانتهاء مدته أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة، ويجوز للجمعية العامة (بناء على توصية من مجلس الإدارة) إنهاء عضوية من تغيب من الأعضاء عن حضور (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة.

المادة الثامنة عشر : انتهاء مدة مجلس الإدارة أو اعتزال أعضائه أو شغور العضوية

1 - على مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة دورته أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة. وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت مدة دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهامهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المنتهية دورته المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

2 - إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز مدة استمرار المجلس المعتزل المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

3 - يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يعتزل من عضوية المجلس بموجب إبلاغ مكتوب يوجهه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه الإبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس، وبعد الاعتزال نافداً -في الحاليتين- من التاريخ المحدد في الإبلاغ.

4 - إذا شغل مركز أحد أعضاء مجلس إدارة لوفاة أي من أعضائه أو اعتزاله ولم ينتج عن هذا الشغور إخلال بالشروط اللازمة لصحة انعقاد المجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى، فللمجلس أن يعين (مؤقتاً) في المركز الشاغر من تتوافر فيه الخبرة والكفاية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري، وكذلك هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية، خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ التعيين، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها، ويكمل العضو المعين مدة سلفه.

5 - إذا لم تتوافر الشروط اللازمة لصحة انعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو في هذا النظام، وجب على باقي الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد خلال (ستين) يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

المادة التاسعة عشر : صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق اغراضها وله

التأكيد السنوي	الرئيسية	السجلات التجارية	
شطب			
اصدار	الفرعية	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
التأكيد السنوي			
شطب			
	توقيع عقود الشركات	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
	شراء الحصص		
	تصفية الشركة		
	بيع الحصص		
	تمثيل الشركة في الشركة المساهم فيها		
اصدار	السجلات التجارية	تأسيس الشركات بأسم الشركة	
التأكيد السنوي			
شطب			
	تسجيلها في الوزارة		



شراء	الاسهم		
بيع	حق الرهن	رهن الاملاك	
	فك الرهن		
	القبض		
		الموافقة والتوقيع على الأوراق التجارية	تحرير الأوراق التجارية
		انشاء الأوراق التجارية	
		الغاء الأوراق التجارية	
		اغلاق الأوراق التجارية	
	تغيير الكيان القانوني	الموافقة على قرارات الشركاء	تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
	زيادة أو تخفيض رأس المال		
	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص		
	دخول وخروج الشركاء		
	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج		
	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس		
		تصفية الشركة	
		تحول الشركة الى مؤسسة	
	سماع الدعاوي والرد عليها	التمثيل امام المحاكم الشرعية	
	المصالحة		
	رفض وقبول التحكيم		
	رفض وقبول الصلح		
	الاقرار والانتكار		
	التنازل		
	المرافعه		
	المدافعه		
	المطالبة		
	المخاصمة		
		تعين المحامين	
		التمثيل امام كتابات العدل	
		استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل	



الإلكترونية تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الإلكترونية	
(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)	
(التوقيع على الضمان الاعتبالي)	
(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
خدمات التطوع	
خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	
خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الربحية	
	استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد
	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية الإلكترونية
	شراء المؤسسة
	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
	بيع المؤسسة
	مراجعة إدارة السجلات
	استخراج السجلات
	نقل السجلات التجارية
	إدارة السجلات
	إلغاء السجلات
	الإشراف على السجلات



فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
دخول المناقصات واستلام الاستمارات
مراجعة التأمينات الاجتماعية
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
إدارة السجل التجاري
إلغاء السجل التجاري
مراجعة الدفاع المدني
تعديل السجلات
إضافة نشاط
حجز الاسم التجاري
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
تعديل السجل التجاري
نقل السجل التجاري
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
تسجيل العلامة التجارية
التنازل عن العلامة التجارية
التنازل عن الاسم التجاري
استخراج التراخيص
شراء القوارب
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
استيراد قوارب
إلغاء رخص قوارب
تجديد التراخيص
تعديل التراخيص
إضافة نشاط
حجز الأسماء
إلغاء التراخيص



تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية
فتح الفروع
مراجعة التأمينات الاجتماعية
مراجعة الدفاع المدني
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
استخراج تصريح صيد
استخراج رخصة قارب
تجديد رخصة قارب
نقل رخصة قارب
بيع القارب
تجديد تصريح الصيد
إلغاء تصريح الصيد
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
فتح فرع للترخيص
نقل الترخيص
تأسيس شركة
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل
توقيع قرارات الشركاء
تعين المدراء وعزلهم
تعديل أغراض الشركة
تصفية الشركة
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولية محدودة
تحويل الشركة من ذات مسئولية محدودة إلى مساهمة
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسئولية محدودة
زيادة رأس المال
خفض رأس المال
دخول وخروج شركاء
الدخول في شركات قائمة



نقل الحصص والأسهم والسندات
تحديد رأس المال
استلام فائض التخصيص
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال
بيع فرع الشركة
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة
توقيع الاتفاقيات
تسجيل الشركة
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية
حضور الجمعيات العامة
فتح الفروع للشركة
فتح الملفات للشركة
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة
الإشتراك بالفرقة التجارية وتجديدها
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس
مراجعة هيئة سوق المال
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة
تحويل المؤسسة إلى شركة
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة
تحويل فرع الشركة إلى شركة
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة



الرسمية
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجواللات باسم الشركة
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير
التنازل عن العلامات التجارية أو إلغائها
تعديل اسم الشركة
استخراج التأشيرات
تحويل الشركة إلى مؤسسة
استلام تعويضات التأشيرات
تحديث بيانات العمال
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها
تصفية العمالة وإلغاؤها
التبليغ عن هروب العمالة
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة
نقل الكفالات
تعديل المهن
نقل ملكية المنشآت وتصفيتها وإلغاؤها
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة
استخراج رخص العمل وتجديدها
استلام شهادات السعودة
استخراج كشف بيانات (برنت)
إضافة وحذف السعوديين
استقدام
استقدام
فتح ملف
تفعيل البوابة السعودية
استقدام العمالة من الخارج
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية
الغاء التأشيرات



استرداد مبالغ التأشيرات
تعديل الجنسيات
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية
استخراج تأشيرات استقدام العوائل
مراجعة السفارة
تمديد تأشيرات الخروج والعودة
تمديد تأشيرات الزيارة
استخراج كشف بيانات (برنت)
إلغاء التأشيرة
استرداد مبلغ التأشيرة
تعديل جهة القدوم
استخراج الإقامات
تجديد الإقامات
عمل خروج وعودة
عمل الخروج النهائي
نقل الكفالات
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف
إنهاء إجراءات العمالة للتوفاة
التبليغ عن الهروب
إلغاء بلاغات الهروب
نقل المعلومات وتحديث البيانات
التسوية والتنازل عن العمال
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)
اسقاط العمالة
إدارة أعمال التجارية
نقل كفاالة العمالة لنفسه
إضافة المولود
إنهاء إجراءات العامل المتوفى
إدارة شؤون المنافذ
استخراج مشاهد الإعادة



إضافة تابعين
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة
تعديل المهن
استخراج تصاريح حج
مراجعة شؤون الخادمت
التسجيل في الخدمة الإلكترونية
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها
التنازل عن القرار الزراعي
نقل القرار الزراعي
استلام الرواتب
استلام الرواتب التقاعدية
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات
تحويل الراتب
استلام المكافأة
استخراج تعريف بالراتب
استلام مستحقاتي
فتح الحسابات بضوابط شرعية
قفل الحسابات وتسويتها
السحب من الحسابات
استخراج بطاقات صراف آلي
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
استلام الحوالات وصرفها



صرف الشيكات
إصدار الشيكات المصدقة
استخراج دفاتر شيكات
استخراج كشف حساب
التحويل من الحسابات
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية
فتح حساب بضوابط شرعية
الإيداع في الحساب
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات
فتح صناديق الأمانات
الاشتراك في صناديق الأمانات
طلب الإعفاء من القروض
الاعتراض على الشيكات
تحديث البيانات
تنشيط الحسابات
استلام الشيكات
استرداد وحدات صناديق الأمانات
مراجعة
إعادة جدولة الأقساط
طلب نقاط البيع
طلب اعتماد بنكي
طلب ضمان بنكي
الاشتراكات في الشركات المساهمة
استلام شهادات المساهمات
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية
استلام قيمة الأسهم
استلام الأرباح
استلام الفائض
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر



الاكتتاب
شراء أسهم
بيع أسهم
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية
نقل الأسهم من المحفظة
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
إدارة المحافظ الاستثمارية
إستخراج إثبات مديونية
تصفية المحافظ الاستثمارية
فتح محل
استخراج الكروت الصحية
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني
فتح المحلات
استخراج رخص
تجديد الرخص
إلغاء الرخص
نقل الرخص
استخراج فسوحات البناء والترميم
تخطيط الأراضي
استخراج شهادات إتمام البناء
استخراج رخص تسوير
استخراج رخص هدم
توقيع عقد الإيجار
التنازل عن العقد
عمل مخطط للأرض المملوكة
مراجعة أمانة
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
الإشراف على البناء
توقيع العقود مع مؤسسات البناء



والمقاولين دخول المناقصات واستلام الاستمارات
البيع والإفراغ للمشتري
الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن
استلام الصكوك
التأجير
استلام الأجرة
توقيع عقود الأجرة
تجديد عقود الأجرة
إلغاء و فسخ عقود التأجير
الرهن
فك الرهن
التجزئة والفرز
تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء
بيع
قبول الرهن
تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل
بيع النصيب من
شراء
شراء النصيب من
تأجير
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة
الهبة والإفراغ
قبول الهبة والإفراغ
التنازل عن النقص في المساحة
دمج الصكوك
قبول التنازل والإفراغ
إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف



وبياناتها كالتالي :
البيع والإفراغ للورثة
التنازل عن النصيب من
إثبات المبني
استخراج صك بدل تالف
وذلك للعقارات الواقعة
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
الدخول في المساهمات العقارية
شراء أسهم المساهمات العقارية
بيع أسهم المساهمات العقارية
التنازل عن الأرض المؤجرة
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل
استخراج صك بدل مفقود
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
بناء الأرض
استئجار الأرض
تغيير الكيان القانوني للشركة
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم

ويشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول تتجاوز قيمتها (خمس مائة) من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة (خمس مائة) من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال (الاثني عشر) شهراً السابقة. ولجلس الإدارة في حدود اختصاصه أن يفوض عضواً واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال معينة.

المادة العشرون : مكافأة أعضاء المجلس

1. تتكون مكافأة مجلس الإدارة من مزايا عينية أو مبلغاً معيناً أو بدل حضور عن الجلسات أو نسبة من صافي الأرباح على أن يراعى عند تحديد المكافأة أحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية
2. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا. وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو.

المادة الحادية وعشرون : صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر



يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيسًا للمجلس، ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضوًا منتدبًا ويعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه نائبًا للرئيس.

1. يعين مجلس الإدارة رئيسًا تنفيذيًا من أعضائه أو من غيرهم.

ويختص رئيس المجلس بـ

الرئيسية	التأكيد السنوي	يمارسها منفرد
السجلات التجارية	شطب	يمارسها منفرد
	اصدار	يمارسها منفرد
	التأكيد السنوي	يمارسها منفرد
	شطب	يمارسها منفرد
	توقيع عقود الشركات	يمارسها منفرد
الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	شراء الحصص	يمارسها منفرد
	تصفية الشركة	يمارسها منفرد
	بيع الحصص	يمارسها منفرد
	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها	يمارسها منفرد
	اصدار	اصدار
السجلات التجارية	التأكيد السنوي	يمارسها منفرد
	شطب	يمارسها منفرد
	تأسيس الشركات بأسم الشركة	تسجيلها في الوزارة
تأسيس الشركات بأسم الشركة	تمثيل امام كاتب العدل	يمارسها منفرد
	التوقيع على عقد الشركة	يمارسها منفرد
	التوقيع على قرارات الشركاء	يمارسها منفرد
	فتح الحسابات	يمارسها منفرد
	فتح الاعتمادات	يمارسها منفرد
	الايداع	يمارسها منفرد
	السحب	يمارسها منفرد
	اصدار الشيكات	يمارسها منفرد
	تحديث الحسابات	يمارسها منفرد
	استخراج كشوف الحسابات	يمارسها منفرد
	طلب التسهيلات	يمارسها منفرد
	طلب الضمانات	يمارسها منفرد



		توقيع عقود القروض	يمارسها منفرد	البنكية	
		توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
		توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد		
		التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد		
		صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد		
		تحرير الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد		
		توقيع الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد		
		تحرير العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد		
		توقيع العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد		
		توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية	يمارسها منفرد		
	شراء	العقار	يمارسها منفرد	ادارة الاملاك	
	بيع		يمارسها منفرد		
	افراغ		يمارسها منفرد		
	شراء		الاراضي		يمارسها منفرد
	بيع				يمارسها منفرد
	افراغ				يمارسها منفرد
	شراء				الاسهم
	بيع		يمارسها منفرد		
	يمارسها منفرد	حق الرهن	رهن الاملاك		
	يمارسها منفرد	فك الرهن			
	يمارسها منفرد	القبض			
		الموافقة والتوقيع على الأوراق التجارية	يمارسها منفرد	تحرير الأوراق التجارية	
		انشاء الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
		الغاء الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
		اغلاق الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
		تغيير الكيان القانوني	يمارسها منفرد		



زيادة أو تخفيض رأس المال	يمارسها منفرد	الموافقة على قرارات الشركاء	تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	يمارسها منفرد		
دخول وخروج الشركاء	يمارسها منفرد		
التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	يمارسها منفرد		
التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	يمارسها منفرد		
تصفية الشركة	يمارسها منفرد	تحول الشركة الى مؤسسة	
تحويل الشركة الى مؤسسة	يمارسها منفرد		
سماع الدعاوي والرد عليها	يمارسها منفرد	التمثيل امام المحاكم الشرعية	
للمصالحة	يمارسها منفرد		
رفض وقبول التحكيم	يمارسها منفرد		
رفض وقبول الصلح	يمارسها منفرد		
الاقرار والالتزام	يمارسها منفرد		
التنازل	يمارسها منفرد		
الرافعه	يمارسها منفرد		
المدافعه	يمارسها منفرد		
المطالبة	يمارسها منفرد		
المخاصمة	يمارسها منفرد		
تعين المحكمين	يمارسها منفرد	القضاء	
تعين المحامين	يمارسها منفرد		
التمثيل امام كتابات العدل	يمارسها منفرد		
استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية	يمارسها منفرد		
تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية	يمارسها منفرد		
(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية	يمارسها منفرد		



يمارسها منفرد	الاعتماد المستندي (التوقيع على الضمان الاعتبائي)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يمارسها منفرد	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يمارسها منفرد	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
يمارسها منفرد	خدمات التطوع	
يمارسها منفرد	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد	خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد	
يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية الالكترونية	
يمارسها منفرد	شراء المؤسسة	
يمارسها منفرد	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية	
يمارسها منفرد	بيع للمؤسسة	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة السجلات	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات	
يمارسها منفرد	نقل السجلات التجارية	
يمارسها منفرد	إدارة السجلات	
يمارسها منفرد	إلغاء السجلات	
يمارسها منفرد	الإشراف على السجلات	
يمارسها منفرد	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية	
يمارسها منفرد	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية	
يمارسها منفرد	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية	
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	



مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يمارسها منفرد
إدارة السجل التجاري	يمارسها منفرد
إلغاء السجل التجاري	يمارسها منفرد
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
تعديل السجلات	يمارسها منفرد
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
حجز الاسم التجاري	يمارسها منفرد
تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية	يمارسها منفرد
تعديل السجل التجاري	يمارسها منفرد
نقل السجل التجاري	يمارسها منفرد
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
استخراج سجل بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
تسجيل العلامة التجارية	يمارسها منفرد
التنازل عن العلامة التجارية	يمارسها منفرد
التنازل عن الاسم التجاري	يمارسها منفرد
استخراج التراخيص	يمارسها منفرد
شراء القوارب	يمارسها منفرد
استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد	يمارسها منفرد
استيراد قوارب	يمارسها منفرد
إلغاء رخص قوارب	يمارسها منفرد
تجديد التراخيص	يمارسها منفرد
تعديل التراخيص	يمارسها منفرد
إضافة نشاط	يمارسها منفرد
حجز الأسماء	يمارسها منفرد
إلغاء التراخيص	يمارسها منفرد
تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية	يمارسها منفرد
فتح الفروع	يمارسها منفرد
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد



ممارسة منفرد	مراجعة الدفاع المدني
ممارسة منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
ممارسة منفرد	استخراج تصريح صيد
ممارسة منفرد	استخراج رخصة قارب
ممارسة منفرد	تجديد رخصة قارب
ممارسة منفرد	نقل رخصة قارب
ممارسة منفرد	بيع القارب
ممارسة منفرد	تجديد تصريح الصيد
ممارسة منفرد	إلغاء تصريح الصيد
ممارسة منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب
ممارسة منفرد	فتح فرع للترخيص
ممارسة منفرد	نقل الترخيص
ممارسة منفرد	تأسيس شركة
ممارسة منفرد	التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل
ممارسة منفرد	إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل
ممارسة منفرد	توقيع قرارات الشركاء
ممارسة منفرد	تعيين المدراء وعزلهم
ممارسة منفرد	تعديل أغراض الشركة
ممارسة منفرد	تصفية الشركة
ممارسة منفرد	تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة
ممارسة منفرد	تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة
ممارسة منفرد	تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة
ممارسة منفرد	زيادة رأس المال
ممارسة منفرد	خفض رأس المال
ممارسة منفرد	دخول وخروج شركاء
ممارسة منفرد	الدخول في شركات قائمة
ممارسة منفرد	نقل الحصص والأسهم والسندات



تحديد رأس المال	يمارسها منفرد
استلام فائض التخصيص	يمارسها منفرد
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يمارسها منفرد
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يمارسها منفرد
بيع فرع الشركة	يمارسها منفرد
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يمارسها منفرد
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يمارسها منفرد
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يمارسها منفرد
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد
توقيع الاتفاقيات	يمارسها منفرد
تسجيل الشركة	يمارسها منفرد
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية	يمارسها منفرد
حضور الجمعيات العامة	يمارسها منفرد
فتح الفروع للشركة	يمارسها منفرد
فتح الملفات للشركة	يمارسها منفرد
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يمارسها منفرد
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد
الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها	يمارسها منفرد
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يمارسها منفرد
مراجعة هيئة سوق المال	يمارسها منفرد
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد
تحويل المؤسسة إلى شركة	يمارسها منفرد



تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يمارسها منفرد
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يمارسها منفرد
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجواللات باسم الشركة	يمارسها منفرد
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يمارسها منفرد
التنازل عن العلامات التجارية أو إلقائها	يمارسها منفرد
تعديل اسم الشركة	يمارسها منفرد
استخراج التأشيرات	يمارسها منفرد
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
استلام تعويضات التأشيرات	يمارسها منفرد
تحديث بيانات العمال	يمارسها منفرد
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها	يمارسها منفرد
تصفية العمالة وإلغاؤها	يمارسها منفرد
التبليغ عن هروب العمالة	يمارسها منفرد
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يمارسها منفرد
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
تعديل المهن	يمارسها منفرد
نقل ملكية المنشآت وتصفيته وإلغاؤها	يمارسها منفرد
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يمارسها منفرد
استخراج رخص العمل وتجديدها	يمارسها منفرد
استلام شهادات السعودية	يمارسها منفرد
استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
إضافة وحذف السعوديين	يمارسها منفرد



استقدام	يمارسها منفرد
استقدام	يمارسها منفرد
فتح ملف	يمارسها منفرد
تفعيل البوابة السعودية	يمارسها منفرد
استقدام العمالة من الخارج	يمارسها منفرد
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
الغاء التأشيرات	يمارسها منفرد
استرداد مبالغ التأشيرات	يمارسها منفرد
تعديل الجنسيات	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات استقدام العوائل	يمارسها منفرد
مراجعة السفارة	يمارسها منفرد
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
إلغاء التأشيرة	يمارسها منفرد
استرداد مبلغ التأشيرة	يمارسها منفرد
تعديل جهة القدوم	يمارسها منفرد
استخراج الإقامات	يمارسها منفرد
تجديد الإقامات	يمارسها منفرد
عمل خروج وعودة	يمارسها منفرد
عمل الخروج النهائي	يمارسها منفرد
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يمارسها منفرد
إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة	يمارسها منفرد
التبليغ عن الهروب	يمارسها منفرد
إلغاء بلاغات الهروب	يمارسها منفرد
نقل المعلومات وتحديث البيانات	يمارسها منفرد
التسوية والتنازل عن العمال	يمارسها منفرد



مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يمارسها منفرد
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)	يمارسها منفرد
اسقاط العمالة	يمارسها منفرد
إدارة أعمال التجارية	يمارسها منفرد
نقل كفالة العمالة لنفسه	يمارسها منفرد
إضافة المولود	يمارسها منفرد
إنهاء إجراءات العامل المتوفى	يمارسها منفرد
إدارة شؤون المنافذ	يمارسها منفرد
استخراج مشاهد الإعادة	يمارسها منفرد
إضافة تابعين	يمارسها منفرد
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
تعديل المهن	يمارسها منفرد
استخراج تصاريح حج	يمارسها منفرد
مراجعة شئون الخادمت	يمارسها منفرد
التسجيل في الخدمة الالكترونيه	يمارسها منفرد
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يمارسها منفرد
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يمارسها منفرد
التنازل عن القرار الزراعي	يمارسها منفرد
نقل القرار الزراعي	يمارسها منفرد
استلام الرواتب	يمارسها منفرد
استلام الرواتب التقاعدية	يمارسها منفرد
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يمارسها منفرد
تحويل الراتب	يمارسها منفرد



استلام المكافأة	يمارسها منفرد
استخراج تعريف بالراتب	يمارسها منفرد
استلام مستحقاتي	يمارسها منفرد
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
قفل الحسابات وتسويتها	يمارسها منفرد
السحب من الحسابات	يمارسها منفرد
استخراج بطاقات صراف آلي	يمارسها منفرد
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
استلام الحوالات وصرفها	يمارسها منفرد
صرف الشيكات	يمارسها منفرد
إصدار الشيكات المصدقة	يمارسها منفرد
استخراج دفاتر شيكات	يمارسها منفرد
استخراج كشف حساب	يمارسها منفرد
التحويل من الحسابات	يمارسها منفرد
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية	يمارسها منفرد
فتح حساب بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
الإيداع في الحساب	يمارسها منفرد
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
فتح صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
طلب الإعفاء من القروض	يمارسها منفرد
الاعتراض على الشيكات	يمارسها منفرد
تحديث البيانات	يمارسها منفرد
تنشيط الحسابات	يمارسها منفرد
استلام الشيكات	يمارسها منفرد
استرداد وحدات صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
مراجعة	يمارسها منفرد
إعادة جدولة الأقساط	يمارسها منفرد
طلب نقاط البيع	يمارسها منفرد
طلب اعتماد بنكي	يمارسها منفرد



طلب ضمان بنكي	يمارسها منفرد
الاكتتابات في الشركات المساهمة	يمارسها منفرد
استلام شهادات المساهمات	يمارسها منفرد
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
استلام قيمة الأسهم	يمارسها منفرد
استلام الأرباح	يمارسها منفرد
استلام الفاقض	يمارسها منفرد
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يمارسها منفرد
الاكتتاب	يمارسها منفرد
شراء أسهم	يمارسها منفرد
بيع أسهم	يمارسها منفرد
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يمارسها منفرد
نقل الأسهم من الحفظة	يمارسها منفرد
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
إدارة المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
إستخراج إثباتات مديونية	يمارسها منفرد
تصفية المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
فتح محل	يمارسها منفرد
استخراج الكروت الصحية	يمارسها منفرد
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني	يمارسها منفرد
فتح المحلات	يمارسها منفرد
استخراج رخص	يمارسها منفرد
تجديد الرخص	يمارسها منفرد
إلغاء الرخص	يمارسها منفرد



نقل الرخص	يمارسها منفرد
استخراج فسوحات البناء والترميم	يمارسها منفرد
تخطيط الأراضي	يمارسها منفرد
استخراج شهادات إتمام البناء	يمارسها منفرد
استخراج رخص تسوير	يمارسها منفرد
استخراج رخص هدم	يمارسها منفرد
توقيع عقد الإيجار	يمارسها منفرد
التنازل عن العقد	يمارسها منفرد
عمل مخطط للأرض المملوكة	يمارسها منفرد
مراجعة أمانة	يمارسها منفرد
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
الإشراف على البناء	يمارسها منفرد
توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين	يمارسها منفرد
دخول المناقصات واستلام الاستمارات	يمارسها منفرد
البيع والإفراغ للمشتري	يمارسها منفرد
الشراء وقبول الإفراغ ودفق الثمن	يمارسها منفرد
استلام الصكوك	يمارسها منفرد
التأجير	يمارسها منفرد
استلام الأجرة	يمارسها منفرد
توقيع عقود الأجرة	يمارسها منفرد
تجديد عقود الأجرة	يمارسها منفرد
إلغاء و فسخ عقود التأجير	يمارسها منفرد
الرهن	يمارسها منفرد
فك الرهن	يمارسها منفرد
التجزئة والفرز	يمارسها منفرد
تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء	يمارسها منفرد
بيع	يمارسها منفرد
قبول الرهن	يمارسها منفرد



يمارسها منفرد	تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل
يمارسها منفرد	بيع النصيب من
يمارسها منفرد	شراء
يمارسها منفرد	شراء النصيب من
يمارسها منفرد	تأجير
يمارسها منفرد	تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة
يمارسها منفرد	الهبئة والإفراغ
يمارسها منفرد	قبول الهبة والإفراغ
يمارسها منفرد	التنازل عن النقص في المساحة
يمارسها منفرد	دمج الصكوك
يمارسها منفرد	قبول التنازل والإفراغ
يمارسها منفرد	إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للورثة
يمارسها منفرد	التنازل عن النصيب من
يمارسها منفرد	إثبات المبني
يمارسها منفرد	استخراج صك بدل تالف وذلك للعقارات الواقعة
يمارسها منفرد	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
يمارسها منفرد	الدخول في المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	شراء أسهم المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	بيع أسهم المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	التنازل عن الأرض المؤجرة
يمارسها منفرد	تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل
يمارسها منفرد	استخراج صك بدل مفقود
يمارسها منفرد	تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية
يمارسها منفرد	بناء الأرض
يمارسها منفرد	استئجار الأرض



يمارسها منفرد	تغيير الكيان القانوني للشركة
يمارسها منفرد	تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة
يمارسها منفرد	قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم

ويختص الرئيس التنفيذي بـ

يمارسها منفرد	التأكيد السنوي	الرئيسية	السجلات التجارية
يمارسها منفرد	شطب		
يمارسها منفرد	اصدار		
يمارسها منفرد	التأكيد السنوي	الفرعية	
يمارسها منفرد	شطب		
يمارسها منفرد	توقيع عقود الشركات	الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	
يمارسها منفرد	شراء الحصص		
يمارسها منفرد	تصفية الشركة		
يمارسها منفرد	بيع الحصص		
يمارسها منفرد	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها		
يمارسها منفرد	اصدار	السجلات التجارية	تأسيس الشركات بأسم الشركة
يمارسها منفرد	التأكيد السنوي		
يمارسها منفرد	شطب		
يمارسها منفرد	تسجيلها في الوزارة		
يمارسها منفرد	تمثيل امام كاتب العدل		
يمارسها منفرد	التوقيع على عقد الشركة		
يمارسها منفرد	التوقيع على قرارات الشركاء		
يمارسها منفرد	فتح الحسابات		
يمارسها منفرد	فتح الاعتمادات		
يمارسها منفرد	الايداع		
يمارسها منفرد	السحب		
يمارسها منفرد	اصدار الشيكات		
يمارسها منفرد	تحديث الحسابات		
يمارسها منفرد	استخراج كشوف الحسابات		



			طلب التسهيلات	يمارسها منفرد	البنكية	
			طلب الضمانات	يمارسها منفرد		
			توقيع عقود القروض	يمارسها منفرد		
			توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
			توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد		
			التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد		
			صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد		
			تحرير الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد		
			توقيع الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد		
			تحرير العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد		
			توقيع العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد		
			توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية	يمارسها منفرد		
		شراء	العقار	يمارسها منفرد	ادارة الاملاك	
		بيع		يمارسها منفرد		
		افراغ		يمارسها منفرد		
		شراء	الاراضي	يمارسها منفرد		
		بيع		يمارسها منفرد		
		افراغ		يمارسها منفرد		
		شراء	الاسهم	يمارسها منفرد		
		بيع		يمارسها منفرد		
		يمارسها منفرد	حق الرهن	رهن الاملاك		
		يمارسها منفرد	فك الرهن			
		يمارسها منفرد	القبض			
			الموافقة والتوقيع على الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		تحرير الأوراق التجارية
			انشاء الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		
			الغاء الأوراق التجارية	يمارسها منفرد		



اغلاق الأوراق التجارية	يمارسها منفرد	
الموافقة على قرارات الشركاء	تغيير الكيان القانوني	يمارسها منفرد
	زيادة أو تخفيض رأس المال	يمارسها منفرد
	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص	يمارسها منفرد
	دخول وخروج الشركاء	يمارسها منفرد
	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج	يمارسها منفرد
	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس	يمارسها منفرد
تصفية الشركة	يمارسها منفرد	تعديل عقد الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك
تحول الشركة الى مؤسسة	يمارسها منفرد	
التمثيل امام المحاكم الشرعية	سماع الدعاوي والرد عليها	يمارسها منفرد
	المصالحة	يمارسها منفرد
	رفض وقبول التحكيم	يمارسها منفرد
	رفض وقبول الصلح	يمارسها منفرد
	الاقرار والانتكار	يمارسها منفرد
	التنازل	يمارسها منفرد
	المرافعة	يمارسها منفرد
	المدافعة	يمارسها منفرد
	المطالبة	يمارسها منفرد
	المخاصمة	يمارسها منفرد
	تعين المحكمين	يمارسها منفرد
تعين المحامين	يمارسها منفرد	
التمثيل امام كتابات العدل	يمارسها منفرد	
استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية	يمارسها منفرد	
تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية	يمارسها منفرد	
(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض	يمارسها منفرد	



	- التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض- التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي	
يمارسها منفرد	(التوقيع على الضمان الاعتيادي)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يمارسها منفرد	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يمارسها منفرد	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
يمارسها منفرد	خدمات التطوع	
يمارسها منفرد	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد	خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد		استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد
يمارسها منفرد		استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية الالكترونية
يمارسها منفرد		شراء المؤسسة
يمارسها منفرد		التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد		بيع للمؤسسة
يمارسها منفرد		مراجعة إدارة السجلات
يمارسها منفرد		استخراج السجلات
يمارسها منفرد		نقل السجلات التجارية
يمارسها منفرد		إدارة السجلات
يمارسها منفرد		إلغاء السجلات
يمارسها منفرد		الإشراف على السجلات
يمارسها منفرد		فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد		اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد		إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية



يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستمارات
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يمارسها منفرد	إدارة السجل التجاري
يمارسها منفرد	إلغاء السجل التجاري
يمارسها منفرد	مراجعة الدفاع المدني
يمارسها منفرد	تعديل السجلات
يمارسها منفرد	إضافة نشاط
يمارسها منفرد	حجز الاسم التجاري
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد	تعديل السجل التجاري
يمارسها منفرد	نقل السجل التجاري
يمارسها منفرد	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد	تسجيل العلامة التجارية
يمارسها منفرد	التنازل عن العلامة التجارية
يمارسها منفرد	التنازل عن الاسم التجاري
يمارسها منفرد	استخراج التراخيص
يمارسها منفرد	شركه القوارب
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لتصاريح الصيد
يمارسها منفرد	استيراد قوارب
يمارسها منفرد	إلغاء رخص قوارب
يمارسها منفرد	تجديد التراخيص
يمارسها منفرد	تعديل التراخيص
يمارسها منفرد	إضافة نشاط
يمارسها منفرد	حجز الأسماء
يمارسها منفرد	إلغاء التراخيص
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية



فتح الفروع	يمارسها منفرد
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يمارسها منفرد
استخراج تصريح صيد	يمارسها منفرد
استخراج رخصة قارب	يمارسها منفرد
تجديد رخصة قارب	يمارسها منفرد
نقل رخصة قارب	يمارسها منفرد
بيع القارب	يمارسها منفرد
تجديد تصريح الصيد	يمارسها منفرد
إلغاء تصريح الصيد	يمارسها منفرد
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب	يمارسها منفرد
فتح فرع للترخيص	يمارسها منفرد
نقل الترخيص	يمارسها منفرد
تأسيس شركة	يمارسها منفرد
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل	يمارسها منفرد
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يمارسها منفرد
توقيع قرارات الشركاء	يمارسها منفرد
تعيين المدراء وعزلهم	يمارسها منفرد
تعديل أغراض الشركة	يمارسها منفرد
تصفية الشركة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولية محدودة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من ذات مسئولية محدودة إلى مساهمة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسئولية محدودة	يمارسها منفرد
زيادة رأس المال	يمارسها منفرد
خفض رأس المال	يمارسها منفرد
دخول وخروج شركاء	يمارسها منفرد



الدخول في شركات قائمة نقل الحصص والأسهم والسندات	يمارسها منفرد يمارسها منفرد
تحديد رأس المال	يمارسها منفرد
استلام فائض التخصيص	يمارسها منفرد
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يمارسها منفرد
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يمارسها منفرد
بيع فرع الشركة	يمارسها منفرد
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يمارسها منفرد
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يمارسها منفرد
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يمارسها منفرد
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد
توقيع الاتفاقيات	يمارسها منفرد
تسجيل الشركة	يمارسها منفرد
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية	يمارسها منفرد
حضور الجمعيات العامة	يمارسها منفرد
فتح الفروع للشركة	يمارسها منفرد
فتح الملفات للشركة	يمارسها منفرد
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يمارسها منفرد
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد
الاشتراك بالفرقة التجارية وتجديدها	يمارسها منفرد
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يمارسها منفرد
مراجعة هيئة سوق المال	يمارسها منفرد



استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد
تحويل المؤسسة إلى شركة	يمارسها منفرد
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يمارسها منفرد
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يمارسها منفرد
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهوائف الثابتة أو الجواللات باسم الشركة	يمارسها منفرد
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يمارسها منفرد
التنازل عن العلامات التجارية أو إلغائها	يمارسها منفرد
تعديل اسم الشركة	يمارسها منفرد
استخراج التأشيرات	يمارسها منفرد
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
استلام تعويضات التأشيرات	يمارسها منفرد
تحديث بيانات العمال	يمارسها منفرد
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها	يمارسها منفرد
تصفية العمالة وإلغاؤها	يمارسها منفرد
التبليغ عن هروب العمالة	يمارسها منفرد
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يمارسها منفرد
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
تعديل المهن	يمارسها منفرد
نقل ملكية المنشآت وتصفياتها وإلغاؤها	يمارسها منفرد
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة	يمارسها منفرد
استخراج رخص العمل وتجديدها	يمارسها منفرد



يمارسها منفرد	استلام شهادات السعودية
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يمارسها منفرد	إضافة وحذف السعوديين
يمارسها منفرد	استقدام
يمارسها منفرد	استقدام
يمارسها منفرد	فتح ملف
يمارسها منفرد	تفعيل البوابة السعودية
يمارسها منفرد	استقدام العمالة من الخارج
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية
يمارسها منفرد	إلغاء التأشيرات
يمارسها منفرد	استرداد مبالغ التأشيرات
يمارسها منفرد	تعديل الجنسيات
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات الزيارات العائلية
يمارسها منفرد	استخراج تأشيرات استقدام العوائل
يمارسها منفرد	مراجعة السفارة
يمارسها منفرد	تمديد تأشيرات الخروج والعودة
يمارسها منفرد	تمديد تأشيرات الزيارة
يمارسها منفرد	استخراج كشف بيانات (برنت)
يمارسها منفرد	إلغاء التأشيرة
يمارسها منفرد	استرداد مبلغ التأشيرة
يمارسها منفرد	تعديل جهة القدوم
يمارسها منفرد	استخراج الإقامات
يمارسها منفرد	تجديد الإقامات
يمارسها منفرد	عمل خروج وعودة
يمارسها منفرد	عمل الخروج النهائي
يمارسها منفرد	نقل الكفالات
يمارسها منفرد	استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف
يمارسها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة
يمارسها منفرد	التبليغ عن الهروب
يمارسها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب



نقل المعلومات وتحديث البيانات	يمارسها منفرد
التسوية والتنازل عن العمال	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الترحيل والوافدين	يمارسها منفرد
استخراج كشف بيانات العمال (برنت)	يمارسها منفرد
اسقاط العمالة	يمارسها منفرد
إدارة أعمال التجارية	يمارسها منفرد
نقل كفالة العمالة لنفسه	يمارسها منفرد
إضافة المولود	يمارسها منفرد
إنهاء إجراءات العامل المتوفى	يمارسها منفرد
إدارة شؤون المنافذ	يمارسها منفرد
استخراج مشاهد الإعادة	يمارسها منفرد
إضافة تابعين	يمارسها منفرد
إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد
فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم	يمارسها منفرد
إلغاء تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
إلغاء تأشيرات الخروج النهائي	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود	يمارسها منفرد
استخراج تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
تعديل المهن	يمارسها منفرد
استخراج تصاريح حج	يمارسها منفرد
مراجعة شؤون الخادمت	يمارسها منفرد
التسجيل في الخدمة الالكترونيه	يمارسها منفرد
مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص	يمارسها منفرد
مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها	يمارسها منفرد
التنازل عن القرار الزراعي	يمارسها منفرد
نقل القرار الزراعي	يمارسها منفرد
استلام الرواتب	يمارسها منفرد
استلام الرواتب التقاعدية	يمارسها منفرد
استلام مكافأة نهاية الخدمة	يمارسها منفرد



يمارسها منفرد	والتعويض عن الإجازات
يمارسها منفرد	تحويل الراتب
يمارسها منفرد	استلام المكافأة
يمارسها منفرد	استخراج تعريف بالراتب
يمارسها منفرد	استلام مستحقاتي
يمارسها منفرد	فتح الحسابات بضوابط شرعية
يمارسها منفرد	قفل الحسابات وتسويتها
يمارسها منفرد	السحب من الحسابات
يمارسها منفرد	استخراج بطاقات صراف آلي
يمارسها منفرد	استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية
يمارسها منفرد	استلام الحوالات وصرفها
يمارسها منفرد	صرف الشيكات
يمارسها منفرد	إصدار الشيكات المصدقة
يمارسها منفرد	استخراج دفاتر شيكات
يمارسها منفرد	استخراج كشف حساب
يمارسها منفرد	التحويل من الحسابات
يمارسها منفرد	طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية
يمارسها منفرد	فتح حساب بضوابط شرعية
يمارسها منفرد	الإيداع في الحساب
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات
يمارسها منفرد	فتح صناديق الأمانات
يمارسها منفرد	الاشتراك في صناديق الأمانات
يمارسها منفرد	طلب الإعفاء من القروض
يمارسها منفرد	الاعتراض على الشيكات
يمارسها منفرد	تحديث البيانات
يمارسها منفرد	تنشيط الحسابات
يمارسها منفرد	استلام الشيكات
يمارسها منفرد	استرداد وحدات صناديق الأمانات
يمارسها منفرد	مراجعة



إعادة جدولة الأقساط	يمارسها منفرد
طلب نقاط البيع	يمارسها منفرد
طلب اعتماد بنكي	يمارسها منفرد
طلب ضمان بنكي	يمارسها منفرد
الاكتتابات في الشركات المساهمة	يمارسها منفرد
استلام شهادات المساهمات	يمارسها منفرد
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
استلام قيمة الأسهم	يمارسها منفرد
استلام الأرباح	يمارسها منفرد
استلام الفائض	يمارسها منفرد
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يمارسها منفرد
الاكتتاب	يمارسها منفرد
شراء أسهم	يمارسها منفرد
بيع أسهم	يمارسها منفرد
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يمارسها منفرد
نقل الأسهم من المحفظة	يمارسها منفرد
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
إدارة المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
إستخراج إثبات مديونية	يمارسها منفرد
تصفية المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
فتح محل	يمارسها منفرد
استخراج الكروت الصحية	يمارسها منفرد
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني	يمارسها منفرد
فتح المحلات	يمارسها منفرد
استخراج رخص	يمارسها منفرد



تجديد الرخص	يمارسها منفرد
إلغاء الرخص	يمارسها منفرد
نقل الرخص	يمارسها منفرد
استخراج فسوحات البناء والترميم	يمارسها منفرد
تخطيط الأراضي	يمارسها منفرد
استخراج شهادات إتمام البناء	يمارسها منفرد
استخراج رخص تسوير	يمارسها منفرد
استخراج رخص هدم	يمارسها منفرد
توقيع عقد الإيجار	يمارسها منفرد
التنازل عن العقد	يمارسها منفرد
عمل مخطط للأرض المملوكة	يمارسها منفرد
مراجعة أمانة	يمارسها منفرد
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
الإشراف على البناء	يمارسها منفرد
توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين	يمارسها منفرد
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد
البيع والإفراغ للمشتري	يمارسها منفرد
ال شراء وقبول الإفراغ ودفعة الثمن	يمارسها منفرد
استلام الصكوك	يمارسها منفرد
التأجير	يمارسها منفرد
استلام الأجرة	يمارسها منفرد
توقيع عقود الأجرة	يمارسها منفرد
تجديد عقود الأجرة	يمارسها منفرد
إلغاء و فسخ عقود التأجير	يمارسها منفرد
الرهن	يمارسها منفرد
فك الرهن	يمارسها منفرد
التجزئة والفرز	يمارسها منفرد
تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء	يمارسها منفرد



الأحياء	بيع
يمارسها منفرد	
قبول الرهن	
يمارسها منفرد	
تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل	
يمارسها منفرد	
بيع النصيب من	
يمارسها منفرد	
شرك	
يمارسها منفرد	
شراء النصيب من	
يمارسها منفرد	
تأجير	
يمارسها منفرد	
تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة	
يمارسها منفرد	
الهيئة والإفراغ	
يمارسها منفرد	
قبول الهيئة والإفراغ	
يمارسها منفرد	
التنازل عن النقص في المساحة	
يمارسها منفرد	
دمج الصكوك	
يمارسها منفرد	
قبول التنازل والإفراغ	
يمارسها منفرد	
إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :	
يمارسها منفرد	
إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :	
يمارسها منفرد	
البيع والإفراغ للورثة	
يمارسها منفرد	
التنازل عن النصيب من	
يمارسها منفرد	
إثبات البني	
يمارسها منفرد	
استخراج صك بدل تالف وذلك للعقارات الواقعة	
يمارسها منفرد	
تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية	
يمارسها منفرد	
الدخول في المساهمات العقارية	
يمارسها منفرد	
شراء أسهم المساهمات العقارية	
يمارسها منفرد	
بيع أسهم المساهمات العقارية	
يمارسها منفرد	
التنازل عن الأرض المؤجرة	
يمارسها منفرد	
تحديث الصك وإدخاله في النظام الشامل	
يمارسها منفرد	
استخراج صك بدل مفقود	
يمارسها منفرد	



تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
بناء الأرض	يمارسها منفرد
استئجار الأرض	يمارسها منفرد
تغيير الكيان القانوني للشركة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يمارسها منفرد

ويختص نائب الرئيس بـ

السجلات التجارية	الرئيسية	التأكيد السنوي	يمارسها منفرد
	الفرعية	شطب	يمارسها منفرد
		اصدار	يمارسها منفرد
		التأكيد السنوي	يمارسها منفرد
		شطب	يمارسها منفرد
الشركات التي تدخل فيها الشركة كشريك	توقيع عقود الشركات	يمارسها منفرد	
	شراء الحصص	يمارسها منفرد	
	تصفية الشركة	يمارسها منفرد	
	بيع الحصص	يمارسها منفرد	
	تمثيل الشركة في الشركة للمساهم فيها	يمارسها منفرد	
السجلات التجارية	اصدار	يمارسها منفرد	
	التأكيد السنوي	يمارسها منفرد	
	شطب	يمارسها منفرد	
تأسيس الشركات بأسم الشركة	تسجيلها في الوزارة	يمارسها منفرد	
	تمثيل امام كاتب العدل	يمارسها منفرد	
	التوقيع على عقد الشركة	يمارسها منفرد	
	التوقيع على قرارات الشركاء	يمارسها منفرد	
	فتح الحسابات	يمارسها منفرد	
	فتح الاعتمادات	يمارسها منفرد	
	الإيداع	يمارسها منفرد	
	السحب	يمارسها منفرد	
	اصدار الشيكات	يمارسها منفرد	



		تحديث الحسابات	يمارسها منفرد
		استخراج كشوف الحسابات	يمارسها منفرد
		طلب التسهيلات	يمارسها منفرد
		طلب الضمانات	يمارسها منفرد
		توقيع عقود القروض	يمارسها منفرد
		توقيع الأوراق التجارية	يمارسها منفرد
		توقيع سندات لأمر	يمارسها منفرد
		التقدم بأي طلب أو خدمة من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد
		صلاحية التفويض لأي شخص - وفقاً للأنظمة ذات العلاقة- للتقدم بأي من الطلبات أو الخدمات المدرجة تحت اختصاص هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات	يمارسها منفرد
		تحرير الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
		توقيع الأوراق التجارية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
		تحرير العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
		توقيع العقود التنفيذية (إلكترونيا)	يمارسها منفرد
		توقيع الضمانات والاعتمادات الإلكترونية	يمارسها منفرد
	شراء		يمارسها منفرد
	بيع	العقار	يمارسها منفرد
	أفراغ		يمارسها منفرد
	شراء		يمارسها منفرد
	بيع	الأراضي	يمارسها منفرد
	أفراغ		يمارسها منفرد
	شراء		يمارسها منفرد
	بيع	الأسهم	يمارسها منفرد
		حق الرهن	يمارسها منفرد
		فك الرهن	يمارسها منفرد
		القبض	يمارسها منفرد
		الموافقة والتوقيع على الأوراق التجارية	يمارسها منفرد

البنكية

إدارة الاملاك

رهن الاملاك



تحرير الأوراق التجارية	
يمارسها منفرد	انشاء الأوراق التجارية
يمارسها منفرد	الغاء الأوراق التجارية
يمارسها منفرد	اغلاق الأوراق التجارية
يمارسها منفرد	تغيير الكيان القانوني
يمارسها منفرد	زيادة أو تخفيض رأس المال
يمارسها منفرد	قبول التنازل عن الحصص وشراء الحصص
يمارسها منفرد	دخول وخروج الشركاء
يمارسها منفرد	التوقيع على قرار الشركاء بالاندماج
يمارسها منفرد	التعديل على باقي بنود عقد التأسيس
يمارسها منفرد	تصفية الشركة
يمارسها منفرد	تحول الشركة الى مؤسسة
يمارسها منفرد	سماع الدعاوي والرد عليها
يمارسها منفرد	المصالحة
يمارسها منفرد	رفض وقبول التحكيم
يمارسها منفرد	رفض وقبول الصلح
يمارسها منفرد	الاقرار والانتكار
يمارسها منفرد	التنازل
يمارسها منفرد	المرافعة
يمارسها منفرد	المدافعة
يمارسها منفرد	المطالبة
يمارسها منفرد	المخاصمة
يمارسها منفرد	تعيين المحكمين
يمارسها منفرد	تعيين المحامين
يمارسها منفرد	التمثيل امام كتابات العدل
يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة العدل الالكترونية
يمارسها منفرد	تفويض/توكيل الغير على تنفيذ خدمات وزارة العدل الالكترونية
	(التوقيع على اتفاقية عقد القرض وتعديلاته وملحقاته وكافة الوثائق ذات العلاقة - التوقيع على اتفاقية المتابعة - التوقيع على

القضاء



يمارسها منفرد	اتفاقية المشورة - التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي الخاص برهن جميع ممتلكات الشركة - استلام القرض - التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - تسديد القرض - التوقيع على اتفاقية الاعتماد المستندي)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على الضمان الاعتباري)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية نقل الالتزامات وتعديل عقد القرض)	
يمارسها منفرد	(التوقيع على اتفاقية ترتيب الديون عن الشركة والشركاء)	
يمارسها منفرد	(اصدار وتعديل وإلغاء اعلان التنازل)	
يمارسها منفرد	خدمات وسطاء الجمع والصرف والتسويق وغيرها من خدمات الوساطة في القطاع غير الربحي	خدمات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
يمارسها منفرد	خدمات التطوع	
يمارسها منفرد	خدمات تأسيس وإدارة الكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد	خدمات تقديم السلع والخدمات للكيانات غير الربحية	
يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات منصة اعتماد	
يمارسها منفرد	استخدام وتنفيذ كافة خدمات وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية الالكترونية	
يمارسها منفرد	شراء المؤسسة	
يمارسها منفرد	التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية	
يمارسها منفرد	بيع المؤسسة	
يمارسها منفرد	مراجعة إدارة السجلات	
يمارسها منفرد	استخراج السجلات	
يمارسها منفرد	نقل السجلات التجارية	
يمارسها منفرد	إدارة السجلات	
يمارسها منفرد	إلغاء السجلات	
يمارسها منفرد	الإشراف على السجلات	
يمارسها منفرد	فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية	



يمارسها منفرد	اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد	إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستمارات
يمارسها منفرد	مراجعة التأمينات الاجتماعية
يمارسها منفرد	مراجعة مصلحة الزكاة والدخل
يمارسها منفرد	إدارة السجل التجاري
يمارسها منفرد	إلغاء السجل التجاري
يمارسها منفرد	مراجعة الدفاع المدني
يمارسها منفرد	تعديل السجلات
يمارسها منفرد	إضافة نشاط
يمارسها منفرد	حجز الاسم التجاري
يمارسها منفرد	تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية
يمارسها منفرد	تعديل السجل التجاري
يمارسها منفرد	نقل السجل التجاري
يمارسها منفرد	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد	استخراج سجل بدل تالف أو مفقود
يمارسها منفرد	تسجيل العلامة التجارية
يمارسها منفرد	التنازل عن العلامة التجارية
يمارسها منفرد	التنازل عن الاسم التجاري
يمارسها منفرد	استخراج التراخيص
يمارسها منفرد	شراء القوارب
يمارسها منفرد	استخراج بدل تالف أو مفقود لتصريح الصيد
يمارسها منفرد	استيراد قوارب
يمارسها منفرد	إلغاء رخص قوارب
يمارسها منفرد	تجديد التراخيص
يمارسها منفرد	تعديل التراخيص
يمارسها منفرد	إضافة نشاط
يمارسها منفرد	حجز الأسماء



إلغاء التراخيص	يمارسها منفرد
تجديد الاشتراك بالفرقة التجارية	يمارسها منفرد
فتح الفروع	يمارسها منفرد
مراجعة التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
مراجعة الدفاع المدني	يمارسها منفرد
مراجعة مصلحة الزكاة والدخل	يمارسها منفرد
استخراج تصريح صيد	يمارسها منفرد
استخراج رخصة قارب	يمارسها منفرد
تجديد رخصة قارب	يمارسها منفرد
نقل رخصة قارب	يمارسها منفرد
بيع القارب	يمارسها منفرد
تجديد تصريح الصيد	يمارسها منفرد
إلغاء تصريح الصيد	يمارسها منفرد
استخراج بدل تالف أو مفقود لرخصة القارب	يمارسها منفرد
فتح فرع للترخيص	يمارسها منفرد
نقل الترخيص	يمارسها منفرد
تأسيس شركة	يمارسها منفرد
التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل	يمارسها منفرد
إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل	يمارسها منفرد
توقيع قرارات الشركاء	يمارسها منفرد
تعين المدراء وعزلهم	يمارسها منفرد
تعديل أغراض الشركة	يمارسها منفرد
تصفية الشركة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من تضامنية إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
زيادة رأس المال	يمارسها منفرد



خفض رأس المال	يمارسها منفرد
دخول وخروج شركاء	يمارسها منفرد
الدخول في شركات قائمة	يمارسها منفرد
نقل الحصص والأسهم والسندات	يمارسها منفرد
تحديد رأس المال	يمارسها منفرد
استلام فائض التخصيص	يمارسها منفرد
بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة	يمارسها منفرد
التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال	يمارسها منفرد
بيع فرع الشركة	يمارسها منفرد
تعديل جنسية أحد الشركاء في العقد	يمارسها منفرد
قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال	يمارسها منفرد
شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن	يمارسها منفرد
قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد
فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة	يمارسها منفرد
توقيع الاتفاقيات	يمارسها منفرد
تسجيل الشركة	يمارسها منفرد
تسجيل الوكالات والعلامات التجارية	يمارسها منفرد
حضور الجمعيات العامة	يمارسها منفرد
فتح الفروع للشركة	يمارسها منفرد
فتح الملفات للشركة	يمارسها منفرد
التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل	يمارسها منفرد
استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد
الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها	يمارسها منفرد
مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها	يمارسها منفرد



مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس	يمارسها منفرد
مراجعة هيئة سوق المال	يمارسها منفرد
استخراج التراخيص وتجديدها للشركة	يمارسها منفرد
تحويل المؤسسة إلى شركة	يمارسها منفرد
تحويل فرع الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
تحويل فرع الشركة إلى شركة	يمارسها منفرد
نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية	يمارسها منفرد
مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة	يمارسها منفرد
دخول المناقصات واستلام الاستثمارات	يمارسها منفرد
توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير	يمارسها منفرد
التنازل عن العلامات التجارية أو إلقائها	يمارسها منفرد
تعديل اسم الشركة	يمارسها منفرد
استخراج التأشيرات	يمارسها منفرد
تحويل الشركة إلى مؤسسة	يمارسها منفرد
استلام تعويضات التأشيرات	يمارسها منفرد
تحديث بيانات العمال	يمارسها منفرد
فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها	يمارسها منفرد
تصفية العمالة وإلغاؤها	يمارسها منفرد
التبليغ عن هروب العمالة	يمارسها منفرد
إلغاء بلاغات الهروب للعمالة	يمارسها منفرد
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
تعديل المهن	يمارسها منفرد
نقل ملكية المنشآت وتصفيته وإلغاؤها	يمارسها منفرد
مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام	يمارسها منفرد
مراجعة إدارة الحاسب الآلي في	



القوى العاملة	يمارسها منفرد
استخراج رخص العمل وتجديدها	يمارسها منفرد
استلام شهادات السعودية	يمارسها منفرد
استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
إضافة وحذف السعوديين	يمارسها منفرد
استقدام	يمارسها منفرد
استقدام	يمارسها منفرد
فتح ملف	يمارسها منفرد
تفعيل البوابة السعودية	يمارسها منفرد
استقدام العمالة من الخارج	يمارسها منفرد
إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية	يمارسها منفرد
الغاء التأشيرات	يمارسها منفرد
استرداد مبالغ التأشيرات	يمارسها منفرد
تعديل الجنسيات	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات الزيارات العائلية	يمارسها منفرد
استخراج تأشيرات استقدام العوائل	يمارسها منفرد
مراجعة السفارة	يمارسها منفرد
تمديد تأشيرات الخروج والعودة	يمارسها منفرد
تمديد تأشيرات الزيارة	يمارسها منفرد
استخراج كشف بيانات (برنت)	يمارسها منفرد
إلغاء التأشيرة	يمارسها منفرد
استرداد مبلغ التأشيرة	يمارسها منفرد
تعديل جهة القدوم	يمارسها منفرد
استخراج الإقامات	يمارسها منفرد
تجديد الإقامات	يمارسها منفرد
عمل خروج وعودة	يمارسها منفرد
عمل الخروج النهائي	يمارسها منفرد
نقل الكفالات	يمارسها منفرد
استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف	يمارسها منفرد



يتم ممارستها منفرد	إنهاء إجراءات العمالة المتوفقة
يتم ممارستها منفرد	التبليغ عن الهروب
يتم ممارستها منفرد	إلغاء بلاغات الهروب
يتم ممارستها منفرد	نقل المعلومات وتحديث البيانات
يتم ممارستها منفرد	التسوية والتنازل عن العمال
يتم ممارستها منفرد	مراجعة إدارة الترحيل والوافدين
يتم ممارستها منفرد	استخراج كشف بيانات العمال (برنت)
يتم ممارستها منفرد	اسقاط العمالة
يتم ممارستها منفرد	إدارة أعمال التجارية
يتم ممارستها منفرد	نقل كفالة العمالة لنفسه
يتم ممارستها منفرد	إضافة المولود
يتم ممارستها منفرد	إنهاء إجراءات العامل المتوفى
يتم ممارستها منفرد	إدارة شؤون المنافذ
يتم ممارستها منفرد	استخراج مشاهد الإعادة
يتم ممارستها منفرد	إضافة تابعين
يتم ممارستها منفرد	إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم
يتم ممارستها منفرد	فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم
يتم ممارستها منفرد	إلغاء تأشيرات الخروج والعودة
يتم ممارستها منفرد	إلغاء تأشيرات الخروج النهائي
يتم ممارستها منفرد	استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود
يتم ممارستها منفرد	استخراج تمديد تأشيرات الزيارة
يتم ممارستها منفرد	تعديل المهن
يتم ممارستها منفرد	استخراج تصاريح حج
يتم ممارستها منفرد	مراجعة شؤون الخادمات
يتم ممارستها منفرد	التسجيل في الخدمة الإلكترونية
يتم ممارستها منفرد	مراجعة وزارة الزراعة ومديرية الزراعة بخصوص
يتم ممارستها منفرد	مراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول إفراغها
يتم ممارستها منفرد	التنازل عن القرار الزراعي
يتم ممارستها منفرد	نقل القرار الزراعي



استلام الرواتب	يمارسها منفرد
استلام الرواتب التقاعدية	يمارسها منفرد
استلام مكافأة نهاية الخدمة والتعويض عن الإجازات	يمارسها منفرد
تحويل الراتب	يمارسها منفرد
استلام المكافأة	يمارسها منفرد
استخراج تعريف بالراتب	يمارسها منفرد
استلام مستحقاتي	يمارسها منفرد
فتح الحسابات بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
قفل الحسابات وتسويتها	يمارسها منفرد
السحب من الحسابات	يمارسها منفرد
استخراج بطاقات صراف آلي	يمارسها منفرد
استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
استلام الحوالات وصرفها	يمارسها منفرد
صرف الشيكات	يمارسها منفرد
إصدار الشيكات المصدقة	يمارسها منفرد
استخراج دفاتر شيكات	يمارسها منفرد
استخراج كشف حساب	يمارسها منفرد
التحويل من الحسابات	يمارسها منفرد
طلب القروض البنكية المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية	يمارسها منفرد
فتح حساب بضوابط شرعية	يمارسها منفرد
الإيداع في الحساب	يمارسها منفرد
تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
فتح صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
الاشتراك في صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
طلب الإعفاء من القروض	يمارسها منفرد
الاعتراض على الشيكات	يمارسها منفرد
تحديث البيانات	يمارسها منفرد
تنشيط الحسابات	يمارسها منفرد
استلام الشيكات	يمارسها منفرد



استرداد وحدات صناديق الأمانات	يمارسها منفرد
مراجعة	يمارسها منفرد
إعادة جدولة الأقساط	يمارسها منفرد
طلب نقاط البيع	يمارسها منفرد
طلب اعتماد بنكي	يمارسها منفرد
طلب ضمان بنكي	يمارسها منفرد
الاكتتابات في الشركات المساهمة	يمارسها منفرد
استلام شهادات المساهمات	يمارسها منفرد
شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
استلام قيمة الأسهم	يمارسها منفرد
استلام الأرباح	يمارسها منفرد
استلام الفائض	يمارسها منفرد
فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر	يمارسها منفرد
الاكتتاب	يمارسها منفرد
شراء أسهم	يمارسها منفرد
بيع أسهم	يمارسها منفرد
استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية	يمارسها منفرد
نقل الأسهم من المحفظة	يمارسها منفرد
الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية	يمارسها منفرد
إدارة المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
إستخراج إثبات مديونية	يمارسها منفرد
تصفية المحافظ الاستثمارية	يمارسها منفرد
فتح محل	يمارسها منفرد
استخراج الكروت الصحية	يمارسها منفرد
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
مراجعة الإدارة العامة للتخطيط	يمارسها منفرد



العمرياني	فتح المحلات
يمارسها منفرد	استخراج رخص
يمارسها منفرد	تجديد الرخص
يمارسها منفرد	إلغاء الرخص
يمارسها منفرد	نقل الرخص
يمارسها منفرد	استخراج فسوحات البناء والترميم
يمارسها منفرد	تخطيط الأراضي
يمارسها منفرد	استخراج شهادات إتمام البناء
يمارسها منفرد	استخراج رخص تسوير
يمارسها منفرد	استخراج رخص هدم
يمارسها منفرد	توقيع عقد الإيجار
يمارسها منفرد	التنازل عن العقد
يمارسها منفرد	عمل مخطط للأرض المملوكة
يمارسها منفرد	مراجعة أمانة
يمارسها منفرد	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية
يمارسها منفرد	الإشراف على البناء
يمارسها منفرد	توقيع العقود مع مؤسسات البناء والمقاولين
يمارسها منفرد	دخول المناقصات واستلام الاستمارات
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للمشتري
يمارسها منفرد	الشراء وقبول الإفراغ ودفوع الثمن
يمارسها منفرد	استلام الصكوك
يمارسها منفرد	التأجير
يمارسها منفرد	استلام الأجرة
يمارسها منفرد	توقيع عقود الأجرة
يمارسها منفرد	تجديد عقود الأجرة
يمارسها منفرد	إلغاء و فسخ عقود التأجير
يمارسها منفرد	الرهن
يمارسها منفرد	فك الرهن
يمارسها منفرد	التجزئة والفرز



يمارسها منفرد	تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء
يمارسها منفرد	بيع
يمارسها منفرد	قبول الرهن
يمارسها منفرد	تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل
يمارسها منفرد	بيع النصيب من
يمارسها منفرد	شراء
يمارسها منفرد	شراء النصيب من
يمارسها منفرد	تأجير
يمارسها منفرد	تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة
يمارسها منفرد	الهبئة والإفراغ
يمارسها منفرد	قبول الهبة والإفراغ
يمارسها منفرد	التنازل عن النقص في المساحة
يمارسها منفرد	دمج الصكوك
يمارسها منفرد	قبول التنازل والإفراغ
يمارسها منفرد	إستخراج مجموعة صكوك بدل مفقود وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	إستخراج مجموعة صكوك بدل تالف وبياناتها كالتالي :
يمارسها منفرد	البيع والإفراغ للورثة
يمارسها منفرد	التنازل عن النصيب من
يمارسها منفرد	إثبات المبني
يمارسها منفرد	استخراج صك بدل تالف وذلك للعقارات الواقعة
يمارسها منفرد	تحويل الأرض الزراعية إلى سكنية أو صناعية
يمارسها منفرد	الدخول في المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	شراء أسهم المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	بيع أسهم المساهمات العقارية
يمارسها منفرد	التنازل عن الأرض للمؤجرة
	تحديث الصك وإدخاله في النظام



الشامل	يمارسها منفرد
استخراج صك بدل مفقود	يمارسها منفرد
تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية	يمارسها منفرد
بناء الأرض	يمارسها منفرد
استئجار الأرض	يمارسها منفرد
تغيير الكيان القانوني للشركة	يمارسها منفرد
تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة	يمارسها منفرد
قسمة الأسهم بين الورثة ونقلها إلى محافظهم	يمارسها منفرد

ويعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض (بقرار مكتوب) بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء المجلس أو من الغير لمباشرة عمل أو أعمال معينة. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها لمجلس الإدارة نائب للرئيس.

المادة الثانية وعشرون : اجتماعات المجلس

- 1 - يجتمع مجلس الإدارة (أربع) مرات على الأقل في السنة بدعوة من رئيسه . ويجب على رئيس المجلس دعوة المجلس إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك كتابةً أي عضو في المجلس لمناقشة موضوع أو أكثر.
- 2 - يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.

المادة الثالثة وعشرون : اجتماع المجلس وقراراته

- 1 - لا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحًا إلا إذا حضره نسبة 50 من الأعضاء أصالة أو نيابة على الأقل.
- أ - ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينيب عنه غيره من الأعضاء في حضور اجتماعات المجلس طبقاً للضوابط التالية: أ-يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عنه أيًا من الأعضاء في حضور الاجتماع على ألا يكون للعضو النائب أكثر من إنابة واحدة. ب-أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة. ت-لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على النائب التصويت بشأنها .
- 2 - تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أصالة أو نيابة على الأقل، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع
- 3 - يسري قرار مجلس الإدارة من تاريخ صدوره، ما لم ينص فيه على سريانه بوقت آخر أو عند تحقق شروط معينة.

المادة الرابعة وعشرون : إصدار قرارات المجلس في الأمور العاجلة

- 1 - لمجلس الإدارة أن يصدر قراراته في الأمور العاجلة بعرضها على جميع الأعضاء بالتمرير، ما لم يطلب أحد الأعضاء- كتابة- اجتماع المجلس للمداولة فيها. وتصدر تلك القرارات بموافقة أغلبية أصوات أعضائه، وتعرض هذه القرارات على المجلس في أول اجتماع تالٍ له لإثباتها في محضر ذلك الاجتماع.

المادة الخامسة وعشرون : مداوات المجلس

- 1 - تُثبت مداوات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يعدها أمين السر ويوقعها رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين السر.



2 - تدون المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر.

3 - يجوز استخدام وسائل التقنية الحديثة للتوقيع وإثبات المداوات والقرارات وتدوين المحاضر.

المادة السادسة وعشرون : صلاحيات مجلس الادارة الاضافية

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات والصلاحيات لإدارة الشركة ورسم سياستها وتحديد استثماراتها وتصريف أعمالها وأموالها وتصريف كافة أمورها داخل المملكة العربية السعودية وخارجها وبما يحقق أغراضها. وله على سبيل المثال لا الحصر: أحق بيع عقارات وأصول الشركة ورهنها بما في ذلك متجر الشركة ومركزها الرئيسي، على أنه فيما يتعلق ببيع عقارات الشركة يجب أن يتضمن محضر مجلس الإدارة وحيثيات قراره بالتصرف مراعاة الشروط التالية: 1 أن يحدد المجلس في قرار البيع الأسباب والمبررات له. 2 أن يكون البيع مقاربا لثمن المثل. 3 أن يكون البيع حاضراً إلا في الحالات التي يقدرها المجلس وبضمانات كافية. 4 ألا يترتب على ذلك التصرف توقف بعض أنشطة الشركة أو تحميلها بالتزامات أخرى. ب- له حق تعيين الوكلاء والمحامين وعزلهم وإصدار الوكالات الشرعية والتفاوض وإلغائها كلياً أو جزئياً والتوقيع على كافة أنواع العقود والوثائق والمستندات والاتفاقيات والوكالات والصفقات والمناقصات نيابة عن الشركة والدخول في المناقصات الحكومية والغير حكومية نيابة عن الشركة دون حصر والتوقيع لدى كاتب العدل على عقود تأسيس الشركات التي تشترك فيها الشركة وملاحق تعديلها سواء برفع رأس المال أو خفضه أو دخول شركاء جدد أو خروج شركاء أو تعديل بند الإدارة أو الأنشطة أو تغيير اسمها أو تعديل الكيان القانوني للشركات أو فروعها أو أحد فروعها أو أي تعديلات أخرى أياً كان نوعها أو تصفيتها وتأسيس الشركات والدخول في الشركات القائمة والتوقيع على عقود تأسيسها وملاحق تعديلها سواء بخفض أو رفع رأس المال أو دخول شركاء جدد أو خروج شركاء أو تعديل بند الإدارة أو الأنشطة أو تغيير اسمها أو تعديل الكيان القانوني للشركات أو فروعها أو أي تعديلات أخرى أو تصفيتها. والتوقيع على قرارات الاندماج والاستحواذ والشراء وإلغاء عقود التأسيس وملاحق وقرارات الشركاء وشراء وبيع ورهن الأصول والحصص والأسهم والسندات والوحدات في الصناديق العقارية وغير العقارية والتنازل عنها وقبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال ونقل الحصص والأسهم له حق التوقيع على الصكوك والإفراغات أمام كاتب العدل والجهات الرسمية وشراء وبيع الأراضي وكافة أنواع العقارات والإفراغ وقبوله والاستلام والتسليم ودفع الثمن وقبض الثمن والمشاركة لصالح الشركة مع الغير وتحويل الأراضي الزراعية الى سكنية او صناعية وتحويل الأراضي الصناعية الى سكنية وطلب تعديل الصكوك بحدودها ومساحتها والتنازل عنها كلياً أو جزئياً وإفراغها والحذف والإضافة ودمج الصكوك والتجزئة والقسمة والفرز وضم الاملاك والصكوك وطلب تعديل استخدام المخططات والأراضي والإضافة والحذف والتنازل عن الشواطير وقبولها ان وجدت و تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني وتعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الاحياء وتحديث الصكوك وادخالها بالنظام الشامل وحق الاستئجار والتأجير وتوقيع عقودها أو تعديلها أو فسخها . وفتح وإدارة وتشغيل الحسابات الجارية والاستثمارية ومحافظ الاسهم و المحافظ الاستثمارية باسم الشركة لدى كافة البنوك داخل المملكة العربية السعودية وخارجها وإقفالها وتصفيتها والسحب والإيداع وفتح الاعتمادات وإجراء التحويلات وإصدار الضمانات وتقديم التعهدات فيما يتعلق بأعمال الشركة والتوقيع على كافة الأوراق والمستندات المالية والشيكات وكافة أنواع المعاملات المصرفية بما فيها الأوراق التجارية الخاصة بأعمال الشركة والتحويل بين الحسابات والتحويل من الحسابات الاستثمارية الى الجارية والعكس والتحويل من حسابات محافظ الاسهم الى الحسابات الجارية والاستثمارية والعكس. تنشيط الحسابات وتحديث بيانات الحسابات وطلب كشوفات الحسابات والشيكات وتسييل الضمانات البنكية لصالح الشركة وكفالة الشركات التي تمتلك الشركة بها حصص او اسهم بنسبة ما تملكه الشركة بهذه الشركات وتقديم الدعم المالي فيما عدا القروض لأي من الشركات التي تشارك فيها الشركة أو لأي من الشركات الفرعية أو الشقيقة ، والتوقيع على كافة الأوراق والمستندات المالية والشيكات وكافة أنواع المعاملات المصرفية وتحرير سندات لأمر وغير ذلك من الأوراق التجارية والقيام بكافة المعاملات وإبرام كافة الاتفاقيات والصفقات دون حصر وحق الاستفسار عن السجلات الائتمانية والمراجعة والمتابعة وانهاء كافة الإجراءات اللازمة لدى شركة سمه السعودية للمعلومات الائتمانية. وتحصيل حقوق الشركة لدى الغير وتسديد التزاماتها والتعاقد مع المكاتب الاستشارية وطلب التأشيرات من مكاتب العمل ومكاتب الاستقدام واستخراج الإقامات ورخص العمل وتجديدها ونقل الكفالات والتنازل عنها ومنح تأشيرات الخروج والعودة والخروج النهائي وطلب تأشيرات الزيارة وحق الرهن وفكها والتوقيع على الرهون لصالح البنوك والصناديق والمؤسسات والجهات الحكومية والبنوك الاهلية والصناديق العقارية والصناعية والزراعية والاستثمارية وحق الاقتراض وطلب التسهيلات التمويلية والائتمانية وطلب الجدولة من كافة البنوك والمصارف وشركات التمويل والمؤسسات المالية والمؤسسات والجهات الحكومية وتوقيع العقود معها واستلام القروض وسدادها طبقاً للضوابط الشرعية وحق التوقيع على سند لأمر وحق التوقيع على الكمبيالات وتوقيع جميع الوثائق على سبيل المثال وليس الحصر بما في ذلك إبرام العقود والتوقيع عليها ، وله حق إقرار خطة عمل الشركة والموافقة على خططها التشغيلية وميزانيتها الرأسمالية السنوية والموافقة على اللوائح الداخلية والمالية والإدارية والفنية للشركة والسياسات واللوائح الخاصة بالعاملين فيها



وتفويض المسؤولين عن إدارة الشركة بصلاحيه التوقيع باسم الشركة في حدود القواعد التي يضعها مجلس الإدارة. وتعيين المدراء والموظفين والعمالة وتحديد صلاحياتهم وسلطاتهم و رواتبهم وميزاتهم وعزلهم وفصلهم وتجديد السجلات التجارية واجراء كافة التعديلات عليها او شطبها واستخراج التراخيص وتجديدها واجراء كافة التعديلات عليها او شطبها وحجز الأسماء التجارية والتنازل عنها وله حق حضور اجتماعات الجمعيات التأسيسية وجمعيات التحول والجمعيات العادية والغير عادية ومجالس الادارة للشركات التي تساهم فيها الشركة والتصويت نيابة عن الشركة والتوقيع على كافة المستندات اللازمة لذلك علما بان جميع هذه الصلاحيات والسلطات داخل وخارج المملكة العربية السعودية وله حق تفويض أو توكيل واحد او أكثر من اعضاء المجلس او من الغير بعمل أو أعمال معينة وحق إلغاء التفاوض أو التوكيلات كلياً أو جزئياً كما يجوز لمجلس الإدارة عقد القروض مع صناديق ومؤسسات التمويل الحكومي مهما بلغت مدتها و القروض التجارية مع البنوك والبيوت المالية وشركات الائتمان التي لا يتجاوز آجالها مدة الشركة وذلك لأي مدة بما في ذلك القروض التي تتجاوز آجالها مدة ثلاث سنوات إلا أنه في حالة عقد القروض التجارية التي تتجاوز آجالها ثلاثة سنوات يلزم مراعاة الشروط التالية: 1. أن يحدد مجلس الإدارة في قراره أوجه استخدام القرض وكيفية سداه. 2. أن يراعى في شروط القرض والضمانات المقدمة له عدم الإضرار بالشركة ومساهميها والضمانات العامة للدائنين. 3. تعيين أمين سر لمجلس الإدارة بناء على اقتراح رئيس مجلس الإدارة. 4. الموافقة على اللوائح الداخلية والمالية والإدارية والفنية للشركة والسياسات واللوائح الخاصة بالعملين فيها ج- تعيين الرئيس التنفيذي والمدير المالي والموظفين القياديين من ذوي الخبرة والكفاءة حسبما يراه المجلس وتحديد واجباتهم ومكافأاتهم ح- تفويض المسؤولين عن إدارة الشركة بصلاحيه التوقيع باسم الشركة في حدود القواعد التي يضعها مجلس الإدارة. خ- تشكيل اللجان وتخويلها ما يراه المجلس ملائماً من الصلاحيات والتنسيق بين هذه اللجان وذلك بهدف سرعة البت في الأمور التي تعرض عليها. د- الموافقة على تأسيس شركات تابعة وفروع ومكاتب وتوكيلات للشركة والاشتراكات والمساهمة في أي من الشركات ذ- إقرار خطة عمل الشركة والموافقة على خططها التشغيلية وميزانيتها الرأسمالية. ر- ويكون لمجلس إدارة الشركة وفي الحالات التي يقدرها حق أبراء ذمة مديقي الشركة من التزاماتهم طبقاً لما يحقق مصلحتها، على أن يتضمن محضر مجلس الإدارة وحيثيات قراره ومراعاة الشروط التالية: 1. أن يكون الإبراء بعد مضي سنة كاملة على نشؤ الدين كحد أدنى. 2. أن يكون الإبراء لمبلغ محدد كحد أقصى لكل عام للمدين الواحد. 3. الإبراء حق للمجلس لا يجوز التفويض أو التوكيل فيه. ولجلس الإدارة أن يوكل أو يفوض نيابة عنه في حدود اختصاصاته واحداً أو أكثر من أعضائه أو من الغير في اتخاذ إجراء أو تصرف معين أو القيام بعمل أو أعمال معينة. يشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول للشركة تتجاوز قيمتها 50 من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة 50 من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال 12 شهراً السابقة ،

المادة السابعة وعشرون : الإفصاح عن المصلحة في الاعمال والعقود

1- يجب على عضو مجلس فور علمه بأي مصلحة له سواء مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال والعقود التي تكون لحساب الشركة ، ان يبلغ المجلس بذلك ، ويثبت هذا التبليغ في محضر اجتماع المجلس عند اجتماعه ولا يجوز للعضو ذي المصلحة الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في المجلس والجمعيات العامة ، ويبلغ المجلس الجمعية العامة عند انعقادها عن الاعمال والعقود التي يكون لعضو المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها ، ويرفق بالتبليغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة يعد وفق معايير المراجعة المعتمدة في المملكة. 2- اذا تخلف عضو المجلس عن الإفصاح عن مصلحته المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة ، جاز للشركة أو لكل ذي مصلحة المطالبة أمام الجهة القضائية المختصة بإبطال العقد أو إلزام العضو بأداء أي ربح أو منفعة تحققت له من ذلك. 3- تقع المسؤولية عن الأضرار الناتجة عن الاعمال والعقود المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة على العضو صاحب المصلحة من العمل أو العقد ، وعلى أعضاء مجلس الإدارة عند تقصيرهم أو اهمالهم في أداء التزاماتهم بالمخالفة لأحكام تلك الفقرة أو اذا ثبت ان تلك الاعمال والعقود غير عادلة أو تنطوي على تعارض في المصالح وتلحق الضرر بالمساهمين. 4- يعفى أعضاء مجلس الإدارة المعارضون للقرار من المسؤولية متى أثبتوا اعتراضهم صراحة في محضر الاجتماع ، ولا يعد الغياب عن حضور الاجتماع الذي يصدر فيه القرار سبباً للإعفاء من المسؤولية إلا اذا ثبت ان العضو الغائب لم يعلم بالقرار أو لم يتمكن من الاعتراض عليه بعد علمه به .

المادة الثامنة وعشرون : الإفصاح عن اعمال المنافسة للشركة

مع مراعاة ما ورد في المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات إذا رغب عضو مجلس الإدارة في الاشتراك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، فيجب الالتزام بما يلي: 1. إبلاغ مجلس الإدارة بالأعمال المنافسة التي يرغب في ممارستها، وإثبات هذا الإبلاغ في محضر اجتماع مجلس الإدارة. 2. عدم اشتراك العضو صاحب المصلحة في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في



مجلس الإدارة والجمعيات العامة للمساهمين.3. قيام رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يرغب عضو المجلس في مزاولتها وذلك بعد تحقق مجلس الإدارة من منافسة عضو المجلس لأعمال الشركة أو منافستها في أحد فروعها النشاط الذي تزاوله وفقاً للضوابط التي يقرها على أن يتم التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي وما لم يكن المجلس مفوضاً بصلاحيه الترخيص في اعمال المنافسة.4. الحصول على ترخيص مسبق من الجمعية العامة أو مجلس الإدارة المفوض بحسب الأحوال يسمح للعضو بممارسة الأعمال المنافسة، على أن يجدد هذا الترخيص سنوياً.

المادة التاسعة وعشرون : واجبات العناية والولاء

يجب على أعضاء مجلس إدارة الشركة الالتزام بواجبات العناية والولاء وبوجه خاص ما يلي: 1. ممارسة مهماته في حدود الصلاحيات المقررة له. 2. العمل بحسن النية لتحقيق مصلحة الشركة والحرص على بذل كل ما من شأنه تعزيز نجاحها وتنميتها وتعظيم قيمتها لصالح المساهمين وتحقيق استدامتها. 3. اتخاذ القرارات والتصويت عليها باستقلال وان يتجنب الحالات التي تؤثر في حياده عند اتخاذ القرارات أو التصويت عليها. 4. بذل العناية والاهتمام والحرص والمهارة المعقولة والمتوقعة. 5. تجنب حالات تعارض المصالح. 6. الإفصاح عن أي مصلحة له مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة. 7. عدم قبول أي منفعة ممنوحة له من الغير فيما له علاقة بدوره في الشركة.

المادة الثلاثون : قاعدة تقييم القرارات

1. يعد أعضاء مجلس إدارة الشركة قد أدى واجبه في القرار الذي اتخذ او صوت عليه بحسن نية في حال تحقق الآتي: أ- إذا لم يكن له مصلحة في موضوع القرار. ب- إذا أحاط وألم بموضوع القرار الى الحد المناسب في الظروف المحيطة وفق اعتقاده العقول. ت- إذا اعتقد جازماً وبإعتقاده ان القرار يحقق مصالح الشركة. 2. يقع عبء اثبات خلاف ذلك على المدعي ويقصد بالقرار التصرف او عدم التصرف في امر يتعلق بأعمال الشركة.

المادة الحادية وثلاثون : اللجان

لمجلس الإدارة تشكيل اللجان من بين أعضائه او من المساهمين او من الغير وتخويلها ما يراه المجلس ملائماً من الصلاحيات والتنسيق بين هذه اللجان وذلك بهدف سرعة البت في الأمور التي تعرض عليها، ويحدد مجلس الإدارة طريقة عمل اللجنة المعنية واختصاصاتها وعدد أعضائها ومكافآتهم، وتمارس اللجنة الصلاحيات التي يوليها لها المجلس

الباب الرابع : جمعيات المساهمين

المادة الثانية وثلاثون : اجتماع الجمعية العامة للمساهمين

- 1 - يرأس اجتماع الجمعية العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه، أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه عند غيابها، وفي حال تعذر ذلك يرأس الجمعية العامة من ينتدبه المساهمون من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم عن طريق التصويت.
- 2 - لكل مساهم حق حضور اجتماع الجمعية العامة، وله في ذلك أن يوكل عنه شخصاً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة.
- 3 - يجوز عقد اجتماع الجمعية العامة واشتراك المساهم في المداولات والتصويت على القرارات بوساطة وسائل التقنية الحديثة.

المادة الثالثة وثلاثون : دعوة الجمعيات

- 1 - تنعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (عشرة في المائة) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه المجلس الدعوة خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات.
- 2 - يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (1) من هذه المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.
- 3 - يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل وفقاً لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي:
 - أ - إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة.



ب - إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.

4 - يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:

أ - بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت.

ب - مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده.

ج - نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة

د - جدول أعمال الاجتماع متضمناً البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها.

المادة الرابعة وثلاثون : نصاب اجتماع الجمعية العامة العادية

1 - لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل

2 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات خلال (الثلاثين) يوماً التالية للتاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع السابق. ومع ذلك، يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت الممثلة فيه.

المادة الخامسة وثلاثون : نصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادية

1 - لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل

2 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية وفق الفقرة (1) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات. ومع ذلك يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لعقد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل (ربع) أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل.

3 - إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد الاجتماع الثاني، وجهت دعوة إلى اجتماع ثالث يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (الحادية والتسعين) من نظام الشركات، ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً أيًا كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت الممثلة فيه.

المادة السادسة وثلاثون : التصويت في الجمعيات

1 - يكون انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت التراكمي. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح.

المادة السابعة وثلاثون : قرارات الجمعيات

1 - تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بموافقة أغلبية حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع.

2 - تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بموافقة (ثلاثي) حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع، إلا إذا كان القرار متعلقاً بزيادة رأس المال، أو تخفيضه، أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها قبل انقضاء المدة المحددة في نظامها الأساس أو باندماجها مع شركة أخرى أو تقسيمها إلى شركتين أو أكثر، فلا يكون صحيحاً إلا إذا صدر بموافقة (ثلاثة أرباع) حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع.



المادة الثامنة وثلاثون : المناقشة في الجمعيات

1 - لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة في شأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. ويجب على مجلس الإدارة أو مراجع الحسابات عن أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر. فإذا رأى أحد المساهمين أن الرد على سؤاله غير كافٍ، احتكم إلى الجمعية العامة، وكان قرارها في هذا الشأن نافذاً.

المادة التاسعة وثلاثون : إعداد محاضر الجمعيات

1 - يحضر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصالة أو النيابة، وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وأفية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجامعو الأصوات.

المادة الأربعون : الجمعية العامة العادية السنوية

1.تتعقد الجمعية العامة العادية السنوية مرة على الأقل خلال مدة لا تتجاوز الأشهر الستة التالية لانتهاؤ السنة المالية للشركة، ويجوز دعوة جمعيات عامة عادية أخرى كلما دعت الحاجة إلى ذلك. 2.يجب أن يشتمل جدول أعمال الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي- بوجه خاص- على البنود الآتية:أ-الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنقضية ومناقشته.ب-الاطلاع على القوائم المالية للسنة المالية المنقضية ومناقشتها.ت-مناقشة تقرير مراجع الحسابات للسنة المالية المنقضية إن وجد واتخاذ قرار بشأنه.ث-البت في اقتراحات مجلس الإدارة بشأن طريقة توزيع الأرباح

المادة الحادية وأربعون : اختصاصات الجمعية العامة العادية

تختص الجمعية العامة العادية بجميع الأمور المتعلقة بالشركة، وعلى الأخص ما يأتي:1.انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وعزلهم.2.تعيين مراجع حسابات أو أكثر للشركة، وفقاً لما يقتضيه نظام الشركات، وتحديد أتعابه، وإعادة تعيينه، وعزله.3.الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة ومناقشته.4.الاطلاع على القوائم المالية للشركة ومناقشتها.5.مناقشة تقرير مراجع الحسابات -إن وجد- واتخاذ قرار بشأنه.6.البت في اقتراحات مجلس الإدارة بشأن طريقة توزيع الأرباح.7.تكوين احتياطات الشركة وتحديد استخداماتها.

المادة الثانية وأربعون : اختصاصات الجمعية العامة غير العادية

تختص الجمعية العامة غير العادية بتعديل نظام الشركة الأساس باستثناء الأمور المحظور عليها تعديلها نظاماً، وتقرير استمرار الشركة أو حلها، والموافقة على شراء الشركة لأسهمها، وأي اختصاصات أخرى مقررة بموجب نظام الشركات أو اللائحة التنفيذية لنظام الشركات، ولها أن تصدر قرارات في الأمور الداخلة أصلاً في اختصاصات الجمعية العامة العادية، وذلك بالشروط والأوضاع ذاتها المقررة للجمعية العامة العادية.

الباب الخامس : مالية الشركة وتوزيع الأرباح

المادة الثالثة وأربعون :

تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهاية يوم 31 من شهر ديسمبر

2. تعد ميزانية مستقلة عن الفترة الانتقالية الناتجة عن تعديل السنة المالية.

المادة الرابعة وأربعون : الوثائق المالية

1 - يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعدّ القوائم المالية للشركة وتقريراً عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية، ويضمّن هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح. ويضع المجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجع الحسابات إن وجد، قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية (بخمسة وأربعين) يوماً على الأقل.

2 - يجب أن يوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي، ومديرها المالي إن وجد، الوثائق المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة، وتودع



نسخ منها في مركز الشركة الرئيسي تحت تصرف المساهمين.

3 - على رئيس مجلس الإدارة أن يزود المساهمين بالقوائم المالية للشركة وتقرير مجلس الإدارة، بعد توقيعهما، وتقرير مراجع الحسابات إن وجد، ما لم تنشر في أي من وسائل التقنية الحديثة، وذلك قبل الموعد المحدد لاتخاذ الجمعية العامة العادية السنوية (بواحد وعشرين) يوماً على الأقل، وعليه أيضاً إيداع هذه الوثائق وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية لنظام الشركات.

المادة الخامسة وأربعون : تكوين الاحتياطيات

1 - للجمعية العامة العادية- عند تحديد نصيب الأسهم في صافي الأرباح- أن تقرر تكوين احتياطيات، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة- قدر الإمكان- على المساهمين. وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملي الشركة.

2 - تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطيات إن وجدت.

المادة السادسة وأربعون : استحقاق الأرباح

1 - يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، ويبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع. وتكون أحقية الأرباح للمالكين المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد للاستحقاق. ويجب على مجلس الإدارة أن ينفذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين.

المادة السابعة وأربعون : توزيع أرباح مرحلية

1. يجوز للشركة توزيع أرباح مرحلية نصف سنوية وربع سنوية على المساهمين وذلك بعد استيفاء الضوابط التالية: أ- أن تفوض الجمعية العامة مجلس الإدارة في توزيع أرباح مرحلية بموجب قرار يصدر سنوياً. ب- أن تتوافر لدى الشركة سيولة معقولة وتستطيع التوقع بدرجة معقولة بمستوى أرباحها. ت- أن تتوافر لدى الشركة أرباح قابلة للتوزيع وفقاً لآخر قوائم مالية تكفي لتغطية الأرباح المقترحة توزيعها بعد حسم ما تم توزيعه ورسمته من هذه الأرباح بعد تاريخ تلك القوائم. 2. تتكون الأرباح القابلة للتوزيع من رصيد الأرباح المبقاة الظاهر في قائمة المركز المالي المدة في آخر الفترة التي تسبق مباشرة الفترة التي يتخذ خلالها قرار التوزيع بالإضافة إلى رصيد أي احتياطيات قابلة للتوزيع. 3. يعد من قبيل الاحتياطيات القابلة للتوزيع الاحتياطيات المكونة من الأرباح ولم تخصص لأغراض معينة أو التي تقرر إلغاء الغرض التي كونت من أجله. 4. على مجلس الإدارة أن يضمن تقريره السنوي المقدم للجمعية العامة للشركة نسب الأرباح التي تم توزيعها على المساهمين خلال الفترات المختلفة من السنة المالية إضافة إلى نسبة الأرباح المقترحة توزيعها في نهاية السنة المالية وإجمالي هذه الأرباح. 5. تلتزم الشركة عند اتخاذ قرار توزيع الأرباح المرحلية بالإفصاح والإعلان عن ذلك فوراً وتزويد الهيئة بنسخة منه فور صدوره إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية.

المادة الثامنة وأربعون : خسائر الشركة

إذا بلغت خسائر شركة المساهمة نصف رأس المال المصدر وجب على مجلس الإدارة الإفصاح عن ذلك وعمّا توصل إليه من توصيات بشأن تلك الخسائر خلال 60 ستين يوماً من تاريخ علمه ببلوغها هذا المقدار ودعوة الجمعية العامة غير العادية إلى الاجتماع خلال 180 مائة وثمانين يوماً من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرار الشركة مع اتخاذ أي من الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك الخسائر أو حلها .

الباب السادس : انقضاء الشركة وتصفيتها

المادة التاسعة وأربعون : انقضاء الشركة

1 - تنقضي الشركة بأحد أسباب الانقضاء الواردة في المادة (الثالثة والأربعون بعد المائتين) من نظام الشركات وبانقضائها تدخل في دور التصفية وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من نظام الشركات، وإذا انقضت الشركة وكانت أصولها لا تكفي لسداد ديونها أو كانت متعثرة وفقاً لنظام الإفلاس، وجب عليها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة لافتتاح أي من إجراءات التصفية بموجب نظام الإفلاس.

المادة الخمسون : دعوى الشركة ودعوى المساهم



1. للشركة أن ترفع دعوى المسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب مخالفة أحكام نظام الشركات أو هذا النظام الأساس، أو بسبب ما يصدر منهم من أخطاء أو إهمال أو تقصير في أداء أعمالهم، وينشأ عنها أضرار على الشركة، وتقرر الجمعية العامة رفع هذه الدعوى وتعيين من ينوب عن الشركة في مباشرتها. وإذا كانت الشركة في دور التصفية تولى المصفي رفع الدعوى. وفي حال افتتاح أي من إجراءات التصفية تجاه الشركة وفقاً لنظام الإفلاس، يكون رفع هذه الدعوى ممن يمثلها نظاماً. 2. يجوز لمساهم أو أكثر يمثلون ما نسبته 5 من رأس مال الشركة رفع دعوى المسؤولية المقررة للشركة في حال عدم قيام الشركة برفعها، مع مراعاة أن يكون الهدف الأساس من رفع الدعوى تحقيق مصالح الشركة، وأن تكون الدعوى قائمة على أساس صحيح، وأن يكون المدعي حسن النية، ومساهماً في الشركة وقت رفع الدعوى. 3. يشترط لرفع الدعوى المشار إليها في الفقرة 2 من هذه المادة إبلاغ أعضاء مجلس الإدارة بالعزم على رفع الدعوى قبل أربعة عشر يوماً على الأقل من تاريخ رفعها. 4. للمساهم رفع دعواه الشخصية على أعضاء مجلس الإدارة إذا كان من شأن الخطأ الذي صدر منهم إلحاق ضرر خاص به

الباب السابع : الأحكام الختامية

المادة الحادية والخمسون : الأحكام الختامية

- 1 - تخضع الشركة للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.
- 2 - أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساس لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساس يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.
- 3 - يقر للمؤسسون بصحة البيانات والأحكام المدرجة في هذا النظام واتفاقها مع أحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي (م/132) بتاريخ 1/12/1443هـ ولوائحه التنفيذية، واستيفاءها لجميع المتطلبات والتعليمات التي تصدرها وزارة التجارة وفقاً لأحكام النظام، ويتحمل المؤسسون المسؤولية وجميع التبعات النظامية والمالية التي قد تنشأ عن ذلك.. كما ان المؤسسين على علم بحق الوزارة في اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في حال وجود أي مخالفة أو تعارض في الأحكام الواردة في النظام الاساس.

المادة الثانية والخمسون : النشر

- 1 - يودع هذا النظام وينشر طبقاً لأحكام نظام الشركات ولائحته التنفيذية.

تم تدقيق النظام الاساس من قبل المؤسسين واعتماده من قبل معتمد الوزارة وتم نشر نظام الاساس عبر صحيفة اعماله وبالإمكان التحقق من صحة النظام الاساس عبر الرابط التالي :
<https://emagazine.aamaty.sa>

والله ولي التوفيق،،

تم اصدار نسخة النظام بناء على قرارا الجمعية العامة غير العادية / قرار مالك رأس المال بتاريخ 08/04/1447

نظام الاساس، لا يتطلب وجود الختم الرسمي لوزارة التجارة



ملحق نظام الأساس

1 - تعديل (أغراض الشركة)

قبل التعديل:

الباب	الفتة
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة المحاصيل الأخرى غير الدائمة
التعدين واستغلال المحاجر	استخراج الخث أحد أنواع الفحم يتكون من نباتات متفحمة في باطن الأرض
الصناعات التحويلية	صنع المنتجات النفطية للكررة
الصناعات التحويلية	صنع المواد الكيميائية الأساسية
الصناعات التحويلية	صنع المنتجات الكيميائية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء	صنع غاز الاستصباح وتوزيع أنواع الوقود الغازية عن طريق انابيب رئيسية
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	جمع النفايات غير الخطرة
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	جمع النفايات الخطرة
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	معالجة النفايات غير الخطرة وتصريفها
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	معالجة النفايات الخطرة وتصريفها
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	استرجاع المواد
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	أنشطة المعالجة وخدمات إدارة النفايات الأخرى
التشييد	تشبيد المباني
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع أنواع الوقود الصلبة والسائلة والغازية وما يتصل بها من منتجات بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع النفايات والخردة وغير ذلك من المنتجات غير المصنفة في موضع آخر بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وقود السيارات بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
النقل والتخزين	النقل البري للبضائع
النقل والتخزين	التخزين
النقل والتخزين	أنشطة الخدمات المتصلة بالنقل البري
أنشطة خدمات الإقامة والطعام	أنشطة خدمات الطعام الأخرى
المعلومات والاتصالات	أنشطة الاتصالات الأخرى
الأنشطة المالية وأنشطة التأمين	الأنشطة الأخرى المساعدة لأنشطة الخدمات المالية
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة
الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية	الاختبارات والتحليل التقنية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة التغليف والتعبئة
التعليم	أنشطة دعم التعليم



أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي	أنشطة العمل الاجتماعي الأخرى بدون الإقامة
الفنون والترفيه والتسليه	الأنشطة الرياضية الأخرى
أنشطة الخدمات الأخرى	أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر

بعد التعديل:

الباب	الفئة
الزراعة والحراجه وصيد الأسماك	زراعة المحاصيل الأخرى غير الدائمة
التعدين واستغلال المحاجر	استخراج الخث أحد أنواع الفحم يتكون من نباتات متفحمة في باطن الأرض
التعدين واستغلال المحاجر	أنشطة دعم الأعمال الأخرى للتعدين واستغلال المحاجر
الصناعات التحويلية	صنع المنتجات النفطية المكررة
الصناعات التحويلية	صنع المواد الكيميائية الأساسية
الصناعات التحويلية	صنع اللدائن والمطاط التركيبي في أشكالها الأولية
الصناعات التحويلية	صنع الدهانات والورنيشات والطلاءات المائلة وأحبار الطباعة والمعالجين المستكبة
الصناعات التحويلية	صنع الصابون والمنظفات ومستحضرات التنظيف والتلميع والطور ومستحضرات التجميل
الصناعات التحويلية	صنع المنتجات الكيميائية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر
الصناعات التحويلية	صنع المحركات والمولدات والمحولات الكهربائية وأجهزة توزيع الكهرباء والتحكم فيها
الصناعات التحويلية	صنع المحركات والتوربينات باستثناء محركات الطائرات والسيارات والدراجات النارية
إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء	صنع غاز الاستصباح وتوزيع أنواع الوقود الغازية عن طريق انابيب رئيسية
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	جمع النفايات غير الخطرة
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	جمع النفايات الخطرة
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	معالجة النفايات غير الخطرة وتصريفها
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	معالجة النفايات الخطرة وتصريفها
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	استرجاع المواد
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	أنشطة المعالجة وخدمات إدارة النفايات الأخرى
التشييد	تشبيد المباني
التشييد	إنشاء الطرق وخطوط السكك الحديدية
التشييد	تشبيد المشاريع الخاصة بالمنافع
التشييد	أعمال التشبيد المتعلقة بمشاريع الهندسة المدنية الأخرى
التشييد	الهدم
التشييد	تحضير الموقع
التشييد	التركيبات الكهربائية
التشييد	أعمال السباكة والتدفئة وتكييف الهواء



التشييد	تركيبات إنشائية أخرى
التشييد	اكمال المباني وتشطيبها
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	صيانة وإصلاح المركبات ذات المحركات
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع أنواع الوقود الصلبة والسائلة والغازية وما يتصل بها من منتجات بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع النفايات والخردة وغير ذلك من المنتجات غير المصنفة في موضع آخر بالجملة
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية	بيع وقود السيارات بالتجزئة في المتاجر المتخصصة
النقل والتخزين	النقل البري للبضائع
النقل والتخزين	التخزين
النقل والتخزين	أنشطة الخدمات المتصلة بالنقل البري
أنشطة خدمات الإقامة والطعام	أنشطة خدمات الطعام الأخرى
المعلومات والاتصالات	أنشطة الاتصالات الأخرى
الأنشطة المالية وأنشطة التأمين	الأنشطة الأخرى المساعدة لأنشطة الخدمات المالية
الأنشطة العقارية	الأنشطة العقارية في الممتلكات المملوكة أو المؤجرة
الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية	الاختبارات والتحليل التقنية
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	أنشطة التغليف والتعبئة
التعليم	أنشطة دعم التعليم
أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي	أنشطة العمل الاجتماعي الأخرى بدون الإقامة
الفنون والترفيه والتسليه	الأنشطة الرياضية الأخرى
أنشطة الخدمات الأخرى	أنشطة الخدمات الشخصية الأخرى غير المصنفة في موضع آخر

2 - تعديل (البند النصية)

تم التعديل على البنود النصية

والله ولي التوفيق،،



قرار المؤسسين بانتخاب الإدارة

شركة مصنع بترول ناس شركة مساهمة سعودية مدرجة مساهمة

بناء على قرار الجمعية العامة لشركة مصنع بترول ناس شركة مساهمة سعودية مدرجة مساهمة بمدينة الرياض وحيث قررت الجمعية العامة تعيين مجلس إدارة وفق ما نصت عليه (مادة الإدارة الخاصة بالشركة بتعيين مجلس إدارة بعقد مستقل) فقد قررت الجمعية العامة تعيين كلا من مجلس إدارة مكون من (لا يقل عن 3) وهم:

الاسم	الجنسية	للنصب
سلمان محسن راجي المطيري	السعودية	رئيس مجلس إدارة
بنيان هلال سهول العتيبي	السعودية	رئيس تنفيذي
فارس محمد فارس العتيبي	السعودية	عضو مجلس إدارة
سعد بن مدعث بن فارس العتيبي	السعودية	نائب رئيس مجلس إدارة
راشد بن عساف بن دغيم العجمي	السعودية	عضو مجلس إدارة
سائد حمدان صادق يوسف	الأردن	عضو مجلس إدارة

ولهم في سبيل ذلك كافة الصلاحيات في نظام الاساس.

والله ولي التوفيق،،